



جامعة الأزهر

كلية الشريعة والقانون بأسسيوط

المجلة العلمية

تعقيم ذوي الإعاقة العقلية

بين

الحل والحرمة

إعداد

د/ غادة علي العمروسي

الأستاذ المساعد بقسم الفقه المقارن

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية – بنات الاسكندرية

(العدد الرابع والثلاثون الإصدار الثاني يوليو ٢٠٢٢م الجزء الثاني)

تعقيم ذوي الإعاقة العقلية بين الحل والحرمة

غادة علي العمروسي.

قسم الفقه المقارن، كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنات بالإسكندرية، جامعة الأزهر، جمهورية مصر العربية.

البريد الإلكتروني: ghadaelamrosy.18@azhar.edu.eg

ملخص البحث:

تعد الإعاقة العقلية على اختلاف درجاتها من أهم المشكلات الاجتماعية والنفسية التي تواجه الأسر، حيث تشكل عبئاً نفسياً ومادياً شديداً عليها، لما قد يتعرض له ذوو الإعاقة العقلية من الإيذاء أو الإهمال أو الإقصاء، مع عجزهم عن الاعتماد على النفس أو حمايتها، مما أدى إلى إهدار حقوقهم وبخاصة الزواج والإنجاب بدعوى عدم صلاحيتهم لتحمل هذه المسؤولية، وتسببهم في وجود جيل من المعاقين العقلين، فلجأت بعض المجتمعات لفكرة التعقيم كإجراء وقائي لتخفيف العبء عنها، إلا أن بعض المجتمعات جرّمتها، هذا وقد استهدفت الدراسة التعريف بتعقيم ذوي الإعاقة العقلية، وبيان صور التعقيم، ودرجات الإعاقة العقلية، والتوصل إلى الحكم الشرعي لتعقيم ذوي الإعاقة العقلية استناداً إلى آراء الفقهاء من خلال اجتهاداتهم، مع تحليل أدلة كل رأي وصولاً إلى القول المختار، وقد اتبعت في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي في بيان الحقيقة الغوية والاصطلاحية لتعقيم ذوي الإعاقة العقلية، وذكر درجات الإعاقة العقلية، واعتمدت على المنهج الوصفي في إيضاح صور التعقيم، والوسائل الطبية المتبعة لإجرائه من خلال وصف الظاهرة، كما استخدمت المنهج الاستنباطي والمقارن لبيان آراء الفقهاء في حكم إجراء التعقيم لذوي الإعاقة العقلية وأدلتهم ومناقشتهم وصولاً

إلى الرأي المختار، وقد خُصت الدراسة إلى أن الإعاقة العقلية تتنوع تبعاً لتأثيرها على الجهاز العصبي، كما تتعدد مراحل الإصابة بها، وإجراء التعقيم لذوي الإعاقة العقلية منه الدائم ومنه المؤقت، أما التعقيم الدائم فلا يجوز إجراؤه إلا للضرورة باتفاق الفقهاء، وأما المؤقت فيجوز بشروط يجب مراعاتها على الرأي المختار، وأوصيتُ بضرورة اتخاذ الأسباب للوقاية من الأمراض المؤدية للإعاقة العقلية، والعمل على تأهيل ذوي الإعاقة العقلية، ودمجهم في المجتمع، وتطوير مهاراتهم الذهنية، مع توفير العناية الصحية لهم.

الكلمات المفتاحية: تعقيم - الإعاقة - العقلية - الدائم - الإخصاء - الكيميائي - العزل - المؤقت.

Sterilization of People with Mental Disabilities: Lawful or Unlawful in Sharia

Ghada Ali El-Amrosi,

Department of Comparative Jurisprudence, Faculty of Islamic and Arabic Studies, Female Students in Alexandria, Al-Azhar University, Egypt.

ghadaelamrosy.18@azhar.edu.eg E-mail :

Abstract

Some societies resorted to the idea of sterilization as a preventive measure to reduce the burden on them, but some societies criminalized it. The study aimed to define the sterilization of people with mental disabilities, show the forms of sterilization, and the degrees of mental disability, and to arrive at the legal ruling to sterilize people with mental disabilities based on the opinions of jurists through their reasoning. The study concluded that mental disability varies according to its effect on the nervous system, and that sterilization for people with mental disabilities may be permanent or temporary. Scholars are agreed that permanent sterilization may not be performed except for

necessity, as for temporary sterilization, it is permissible with conditions that must be observed according to the best opinion. I recommended the necessity of taking measures to prevent diseases that lead to mental disability, and working to rehabilitate people with mental disabilities and integrate them into society.

Key words: Sterilization – Disability – Mental – Permanent – Castration – Chemical – Exclusion – Temporary.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين،
وأشهد أن لا إله إلا الله، ولى المتقين، وناصر المستضعفين، ومجيب المضطرين،
وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، قائد الغر المحجلين، وحامل نواء الحمد يوم يقوم
الناس لرب العالمين، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم
بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد ،،،

فقد كرم الله الإنسان ونفخ فيه من روحه، وأوجب له وعليه من الحقوق
والواجبات ما يتوافق مع هذا التكريم، ومن أهم الحقوق التي كفلها الإسلام
للإنسان المساواة، فلا فضل لأحدٍ على أحدٍ إلا بالتقوى والعمل الصالح.

كما أولى الإسلام عنايةً فائقةً بحقوق الضعفاء وبخاصة ذوي الإعاقة
العقلية، فشرع من الأحكام ما يكفل حمايتهم من شتى صور التمييز أو الاعتداء أو
الظلم؛ لعدم قدرتهم على حماية أنفسهم أو الدفاع عنها، ونهى عن إهدار حقوقهم
أو التعدي عليهم حسيًا أو معنويًا، حيث أرسل الله تعالى نبيه رحمةً للناس جميعًا
قويهم وضعيفهم، صحيحهم ومريضهم، قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً
لِّلْعَالَمِينَ ﴾^(١).

ولقد كفلت الشريعة الإسلامية حياة كريمة للمحتاجين ومنهم المعاقون عقليًا
على اختلاف درجاتهم؛ فحثت على التأدب معهم والعمل على قضاء حوائجهم،

(١) سورة الأنبياء من الآية (١٠٧).

والنهي عن إهانتهم فلا همز ولا لمز ولا سخرية ولا استهزاء، فقد روى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ»، قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطْرُ الْحَقِّ، وَغَمَطُ النَّاسِ»^(١)، فتعود لمن احتقر أهل البلاء وأصحاب العيوب الخلقية أو استخف بهم أو نبذهم أو أغفل حقوقهم، فهم جزء لا يتجزأ من المجتمع.

وبهذا فقد تغلب ديننا الحنيف بتعاليمه السمحة ومبادئه وأخلاقياته الراقية على ما يعاني منه العالم حاليًا من مشكلة التمييز التي يتعرض لها العديد من الأشخاص، وبخاصة ذوي الإعاقة العقلية، مما يؤثر عليهم ويحول دون مشاركتهم كأعضاء في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين؛ حيث أوجب إعطائهم حقوقهم في النفقة والرعاية والعناية والاهتمام والتعليم؛ ليحيوا بكرامة، ويندمجوا في مجتمعاتهم، مع إتاحة الفرصة لهم للانخراط والمشاركة في العمل المجتمعي بشكل طبيعي قدر استطاعتهم.

أسباب اختيار الموضوع:

- ١- أن قضية تعقيم ذوي الإعاقة العقلية بالرغم من كونها من القضايا الشائكة لكنها لم تخضع للبحث والدراسة بالقدر الكافي.
- ٢- هناك من يدعي أن تعقيم ذوي الإعاقة من قبيل العلاج الوقائي لما يترتب عليه من إنهاء معاناة ذوي الإعاقة العقلية وبخاصة الفتيات منهم.

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ١/٩٣/١ (١) كتاب الإيمان/ (٣٩) باب تحريم الكبر/رقم (٩١).

٣- بيان مدى اعتبار التعقيم وسيلة من وسائل العنف الممنهج تجاه ذوي الإعاقة العقلية، أو أنه يعد مناهضاً للعنف والانتهاك الجسدى الذى يتعرضون له باعتباره وسيلة لرفع الضرر عنهم.

لذا كان حرى بى أن أوضح موقف الفقه الإسلامى إزاء هذا الفعل ببيان حكمه الشرعى.

إشكالية البحث:

تعد القضايا المتعلقة بذوي الإعاقة العقلية من القضايا المهمة وبخاصة قضية التعقيم، وتأتى هذه الدراسة للإجابة عن التساؤلات التالية:
ما حقيقة التعقيم وآلية إجرائه؟ وما المقصود بالإعاقة العقلية وأسباب الإصابة بها ودرجاتها؟ وما الحكم الشرعى لتعقيم ذوي الإعاقة العقلية؟ وهذه محاولة منى للوقوف على الحكم الشرعى لهذه القضية.

الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة فقهية مقارنة تتعلق بتعقيم ذوي الإعاقة العقلية الذكور منهم والإناث، إلا أنني عثرت على دراسة بعنوان التكيف الفقهي لعمليات استئصال رحم المعاقات عقلياً وحكمها الشرعى، ودراسة أخرى بعنوان استئصال رحم المتخلفة عقلياً جراحياً، وقد تناول الباحثان فى بحثيهما التكيف الفقهي لاستئصال الرحم وحكمه، وضوابط الاستئصال، وحكم نكاح المعاقة عقلياً.

منهجى فى البحث:

اقتضت طبيعة هذا البحث أن أستخدِم عدة مناهج: الوصفى والاستقرائى والاستنباطى والمقارن:

١- المنهج الوصفي: بتوضيح صور التعقيم والوسائل المتبعة في كل صورة، مع التحقق من مطابقة هذه الصور للواقع؛ إذ الحكم على الشيء فرع عن تصوره.

٢- المنهج الاستنباطي: باستنباط الحكم الشرعي لكل صورة من صور التعقيم بعد توصيف كل صورة وتكييفها فقهيًا، مع استنباط بعض الأدلة المناقشات والدفع.

٣- المنهج الاستقرائي والمقارن: بتحرير محل النزاع فيما اختلف فيه، ثم تتبع أقوال الفقهاء فيما ورد من أحكام، بذكر أقوال الفقهاء حسب الترتيب الزمني لظهورهم، فبدأت بالمذهب الحنفي فالمالكي فالشافعي فالحنبلي فالظاهرى فالزبيدي فالإمامي فالإباضي، موثقة قول كل مذهب من مراجعه الأصيلة المعتمدة، وإذا اتفق مذهب مع غيره أذكره مع من وافقه، ثم أذكر المخالفين تباعًا، ثم أذكر سبب الاختلاف متبعةً ذلك بأدلة كل فريق مع بيان وجه الدلالة من الآيات القرآنية من كتب التفسير وآيات الأحكام، ووجه الدلالة من الأحاديث النبوية من كتب شروح الحديث، ثم أتبع ذلك بمناقشة أدلة الفقهاء إن وجد والرد عليها، ثم أذكر الرأي المختار بناء على قوة الأدلة وتحقيق المصلحة العامة ودرء المفسدة، وعند ذكر عبارة "يمكن مناقشة"، "يمكن الدفع"، فإنه هذا يكون من عمل الباحثة.

وعن مسلكي في البحث فقد اتبعت الآتى:

أولاً: عزو الآيات القرآنية بذكر اسم السورة ورقم الآية.

ثانياً: تخريج الأحاديث النبوية الشريفة والآثار الواردة في البحث اعتماداً على كتب الصحاح والسنن والمسانيد والمصنفات والمعجم، مع ذكر درجة الحديث.

ثالثاً: ترجمة الأعلام غير المشهورين الوارد ذكرهم في البحث.

رابعاً: تعريف المصطلحات الغريبة الواردة بالبحث.

خطة البحث:

يحتوي هذا البحث على مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة:
المقدمة: وتتضمن أهمية الموضوع، وأسباب اختياري له، وإشكالية البحث، ومنهجي في البحث، وخطته.

المبحث الأول: التعريف بتعقيم ذوي الإعاقة العقلية، ويتضمن مطلبين:

المطلب الأول: حقيقة التعقيم في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثاني: حقيقة الإعاقة العقلية في اللغة والاصطلاح.

المبحث الثاني: أنواع الإعاقة العقلية وأسباب الإصابة بها، ويتضمن مطلبين:

المطلب الأول: أنواع الإعاقة العقلية.

المطلب الثاني: أسباب الإصابة بالإعاقة العقلية.

المبحث الثالث: صور تعقيم ذوي الإعاقة العقلية.

المبحث الرابع: موقف الفقه الإسلامي من تعقيم ذوي الإعاقة العقلية، ويتضمن مطلبين:

المطلب الأول: حكم التعقيم الدائم لذوي الإعاقة العقلية.

المطلب الثاني: حكم التعقيم المؤقت لذوي الإعاقة العقلية.

الخاتمة: وتحتوي على أهم النتائج، وأهم التوصيات.

الفهارس: فهرس المراجع والمصادر، وفهرس الموضوعات.

المبحث الأول

التعريف بتعقيم ذوي الإعاقة العقلية

إنني في هذا المبحث بصدد التعريف بحدود هذا البحث؛ حيث بينتُ مدلول كلمة التعقيم اللغوية، واتبعتُ ذلك بتوضيح معناها الاصطلاحى، ثم بينتُ مفهوم الإعاقة العقلية بذكر ماهية كل من الإعاقة عند أهل اللغة ثم ماهية العقل، واتبعتُ ذلك بالمعنى الاصطلاحى للإعاقة العقلية، لذا قسمتُ هذا المبحثَ مطلبين: خصصتُ الأول منهما في حقيقة التعقيم في اللغة والاصطلاح، وخصصتُ الثاني منهما في حقيقة الإعاقة العقلية في اللغة والاصطلاح، وفيما يلي تفصيل ذلك:

المطلب الأول

حقيقة التعقيم في اللغة والاصطلاح

أولاً: حقيقة التعقيم في اللغة:

عقم يعقم، عَقَمًا وَعَقْمًا، فهو عاقم، ومعقوم أي هزيمة تقع في الرحم فلا تقبل الولد، وأعقم الله رحمها فعقمت إذا لم تقبل الولد، ورحم عقيم معقومة أي مسدودة لا تلد، والجمع عقائم وعقم.

ورجل عقيم وعقام: لا يولد له، يقال للمرأة والرجل عَقْمًا وَعَقْمًا إذا كان بهما ما يحول دون النسل أو الإنجاب من داء أو شيخوخة، ويقال عقم الله الرجل جعله عقيماً، قال تعالى: ﴿أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثَاءً وَيَجْعَلُ مِنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾^(١)، وعقم الله المرأة: جعلها عقيماً لا تنجب، قال تعالى: ﴿فَأَقْبَلَتِ أَمْرَاتُهُ فِي صَرْفٍ

(١) سورة الشورى من الآية (٥٠).

فَصَكَّتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ ﴿١﴾.

والريح العقيم هي ريح الإهلاك التي لا تلتفح الشجر ولا تنشئ سحاباً ولا تحمل مطراً^(٢)، قال الله تعالى: ﴿وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ﴾^(٣)، واليوم العقيم: الذي لا هواء فيه، ومنه يوم القيامة يوم عقيم فلا يوم بعده، قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ يَوْمِ عَقِيمٍ﴾^(٤).

فالعقيم هاهنا الذي لا ينفع ولا يرد بخير، ومنه جدل عقيم: لا فائدة منه ولا جدوى، وعقل عقيم: غير منتج لا خير فيه ولا ينفع صاحبه، ودنيا عقيم: أي لا ترد على صاحبها بخير.

فالعقم حالة تحوّل دون التناسل في الذكر والأنثى^(٥).

وبناء على ما سبق ذكره من الاشتقاقات اللغوية لكلمة العقم يتضح أن التعقيم في اللغة هو:

التسبب بما يمنع الذكر أو الأنثى من الإجاب أو التناسل.

ويتضح من هذا التعريف:

أن التعقيم لا يقتصر على أحد الجنسين، بل يعم الذكور والإناث، كما يدل هذا التعريف على أن التعقيم فعل بشري للحد من التناسل أو منعه، فالذكر أو الأنثى

(١) سورة الذاريات من الآية (٢٩).

(٢) لسان العرب لابن منظور ٤١٢/١٢، مختار الصحاح للرازي ص ٢١٥، معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٧٥/٤.

(٣) سورة الذاريات من الآية (٤١).

(٤) سورة الحج من الآية (٥٥).

(٥) المعجم الوسيط ٦١٧/٢، معجم اللغة العربية المعاصرة. د/ أحمد مختار ١٥٣٣/٢.

لديه القدرة على الإنجاب بأصل الخلقة، لكن بناء على رغبته الشخصية أراد تغيير ما خلقه الله عليه بمنع الإنجاب، كما أن عموم وإطلاق التعريف يدل على أن التعقيم قد يكون بصفة دائمة أو مؤقتة بحسب ما يقرره المريض أو وليه.

ثانياً: حقيقة التعقيم في الاصطلاح:

حقيقة التعقيم في الاصطلاح لا تخرج عن حقيقته اللغوية والمشتقة من العقم، حيث أدرج المعنى اللغوي في المعنى الاصطلاحى.

فالتعقيم اصطلاحاً: وسيلة تجرى لمنع الحمل على الدوام دون أن ينشأ عنها تخريب لوظيفة الأعضاء التناسلية أو الرغبة الجنسية^(١).

يتضح من هذا التعريف:

١- أن التعقيم يكون بوسيلة لا تؤدى إلى إتلاف وظيفة العضو التناسلي أو استئصاله، وهذا يحترز به عما يترتب عليه إتلاف العضو التناسلي كالخضاء^(٢) والوجاء^(٣).

٢- السبب في إجراء التعقيم منع الإنجاب مع بقاء الشهوة والرغبة، فلا يترتب عليه قطع الرغبة الجنسية بالأدوية التي تقطع الشهوة.

(١) المنع الدائم للحمل دراسة فقهية. د/ أحمد الفهد ص ١٦، تنظيم النسل بين الحل والحرمة. د/ فرج زهران ص ٧٧، منع الحمل بالتعقيم والوسائل المؤقتة في الفقه الإسلامى للعبد خليل أبو عيد/ مجلد ١/ ١٤٤ عدد ٧/ ص ١٨٨، منع الحمل الجراحى لسعد السبر ص ٦، مجلة مجمع الفقه الإسلامى عدد ٥/ ج ١/ ص ٦٠٦.

(٢) الخضاء: بالكسر والمد مصدر خصاه أى نزع خصيتيه، والخصى: منزوع الخصيتين. (البنائة للعينى ١٢/ ١٦٤).

(٣) الوجاء: ضرب عروق الخصية بشيء والطعن فيها دون إخراج البيضتين. (تبيين الحقائق للزيلعى ٥/ ٦).

٣- نص التعريف على أن التعقيم وسيلة لمنع الدائم للإنجاب مما يوحي بأنه قاصر على الدائم دون المؤقت، إلا أنه من الممكن حمل قوله "على الدوام" على أن الأغلب الأعم في إجراء التعقيم هو منع الإنجاب بصفة مستديمة، وهذا لا يمنع من شموله لكل فعل يمنع الإنجاب بصفة مؤقتة.

٤- لم ينص على أن التعقيم وسيلة طبية لمنع الإنجاب. لذا يمكن تعريف التعقيم بأنه: تقنية طبية لسلب القدرة على الإنجاب دون إتلاف وظيفة الأعضاء التناسلية.

وبالنظر في هذا التعريف يتضح ما يلي:

١- أن التعقيم وسيلة طبية قد يكون بتناول أدوية أو بإجراء جراحة طبية.
٢- الغرض من التعقيم منع من الإنجاب دون التسبب في فقدان الشهوة أو قطعها.

٣- التعريف يشمل ما يمنع الإنجاب بصفة مؤقتة أو بصفة دائمة.
٤- إجراء التعقيم لا يترتب عليه إفساد وظيفة العضو التناسلي، أو استئصاله والتسبب في إتلافه.

المطلب الثاني

حقيقة الإعاقة العقلية في اللغة والاصطلاح

أولاً: حقيقة الإعاقة العقلية في اللغة:

أما عن الإعاقة لغة:

عاق يعوق عوقاً فهو عائق ، أي حبسه ومنعه منه أو صرفه وأخره عنه، وعوقته إصابته عن العمل أي منعه منه وشغلته عنه، عوقه زائر: أخره وشغله، عوق الدعوى: أخرها.

ومنه التعويق والاعتياق، وذلك إذا أردت أمراً فصرفك عنه صارف، ومنه عاقتني عن الوجه الذي أردت، وعاقتني العوائق، وعوائقُ الدهر: الشواغلُ من أحداثه، والتعويق تربيث الناس عن الخير، ورجل عوقة: ذو تعويق للناس عن الخير؛ لأنَّ علل الأمور تحبسه عن حاجته، والعوق: الذي لا خير عنده، قال تعالى: ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ ^(١) ﴾؛ وهم قوم من المنافقين كانوا يثبطون أنصار النبي -صلى الله عليه وسلم- عن نصرته.

ومعاق ومعوق ذهني: أي ذو عاهة عقلية لتأخر نمو الدماغ وضعف قدراته

العقلية^(٢).

(١) سورة الأحزاب من الآية (١٨).

(٢) كتاب العين للخليل بن أحمد الفراهيدي ١٧٣/٢، تهذيب اللغة للهروي ١٨/٣، الصحاح

(تاج اللغة وصحاح العربية) للجوهري ١٥٣٤/٤، تاج العروس للزبيدي ٢٦/٢٢٤، معجم

اللغة العربية المعاصرة. د/ أحمد مختار ١٥٧٧/٢.

أما عن العقل لغة:

عقل يعقل عقلاً: أدرك الأشياء على حقيقتها، والعاقل: المدرك المميز، يقال: ظن العاقل خير من يقين الجاهل^(١).

عقل الأمر: تدبره وفهمه وأدركه على حقيقته، قال تعالى: ﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾^(٢).

وقال الله عز وجل: ﴿يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾^(٣)، ويقال: لفلان قلب عقول ولسان سؤال أي ذو فهم^(٤).

ويقصد بالعقل العلم، وهو ضد الجهل، إذا عرف ما كان يجهله قبل، أو انزجر عما كان يفعله، ورجل عاقل إذا كان حسن الفهم وافر العقل، والعاقل الجامع لأمره ورأيه، وقيل: هو الذي يحبس نفسه ويردها عن هواها^(٥).

فالعقل يقال للقوة المتهيئة لقبول العلم، وبه يتميز العاقل من غيره، كالعلم بوجوب الواجبات، واستحالة المستحيلات، وجواز الجائزات، والعلم بصفات الأشياء كالقبح والحسن، والخير والشر، والكمال والنقصان.

(١) المعجم الوسيط ٦١٦/٢، القاموس الفقهي. د/ سعدى أبو حبيب ص ٢٨٥.

(٢) سورة الحديد من الآية (١٧).

(٣) سورة البقرة من الآية (٧٥).

(٤) معجم اللغة العربية المعاصرة. د/ أحمد مختار ١٥٣٠/٢.

(٥) مجمل اللغة لابن فارس ص ٦١٧، معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٦٩/٤، تاج العروس

للزبيدي ١٨/٣٠.

ويعد العقل هو القوة والغريزة التي أودعها الله سبحانه في الإنسان ليميز بها عن الحيوان بإدراك الأمور الضرورية والنظرية^(١).

أيضاً العقل هو مركز الفكر والفهم والحكم والمخيلة، وبه يكون التفكير والاستدلال بغير الحواس، يقال: راجح العقل أي كامل الرأي، وضاع أو طار عقله: أي فقد صوابه أو جن، وطاش عقله: لم يتمالك نفسه عند الغضب.

وعقلي: اسم منسوب إلى عقل، وهو ما لا يدرك هو ولا مادته بإحدى الحواس الظاهرة، يقال: تأخر أو تخلف عقلي أي قدرة عقلية منخفضة نتيجة ضعف النمو الطبيعي للدماغ والجهاز العصبي.

المتخلف العقلي: المتوقف نموه العقلي وتطوره الإدراكي، وما يتبعه من اختلال العقل والوظائف النفسية^(٢).

هذا وقد خلق الله - عز وجل - العقول متفاوتة؛ منها ما هو مستعد لإدراك المعقولات ويسمى بالعقل الهيولاني، ومنها ما هو مناط للتكليف وهو المستعد لاكتساب النظريات بعد العلم بالضروريات ويسمى العقل بالملكة، ومنها ما يقوم باستنباط النظريات من الضروريات ويسمى العقل بالفعل، ومنها المنوط باستحضار النظريات التي أدركها ويسمى بالعقل المستفاد.

فالعقل يتدرج نموه مع نمو الإنسان، ففي بداية خلقه نجد فيه استعداداً لأن يوجد فيه العقل والتوجه نحو المدركات، وهو ما يسمى عقلاً غريزياً أو عقلاً

(١) تاج العروس للزبيدي ١٨/٣٠.

(٢) معجم اللغة العربية المعاصرة. د/ أحمد مختار ١٥٢٨/٢.

بالقوة، ثم يحدث العقل فيه شيئاً فشيئاً إلى أن يبلغ الكمال، وهو ما يسمى عقلاً مستفاداً^(١).

ثانياً: حقيقة الإعاقة العقلية في الاصطلاح:

اختلف العلماء في تناولهم للإعاقة العقلية بناء على اختلاف تخصصاتهم واتجاهاتهم مما أدى إلى اختلافهم في تعريفها؛ فركز الأطباء^(٢) على أسباب الإصابة؛ فهي تمثل حالة من توقف أو تأخر أو عدم اكتمال النمو العقلي وتحدث قبل ١٨ سنة، في حين ركز علماء النفس^(٣) في تعريفهم على الجانب السيكولوجي؛ فهي اضطراب يتميز بأداء الوظائف الذهنية أو العقلية العامة على نحو أقل من المتوسط بدرجة مع تضرر السلوك التكيفي، وركز علماء التربية والاجتماع^(٤) على الجانب الاجتماعي؛ فهي أداء عقلي أقل من المتوسط يصاحبه قصور في السلوك التكيفي يظهر في الفترة النمائية مما يؤثر على الأداء التعليمي.

ونظراً لاختلاف صفات ذوي الإعاقة العقلية وأنماطهم والمتأثرين بهم فقد كانت هناك صعوبة في وضع تعريف جامع مانع للإعاقة العقلية؛ فهم ليسوا فئة

(١) الكليات لأبي البقاء الكفوي ص ٦١٩.

(٢) التربية الخاصة وبرامجها. د/ عبد الفتاح الشريف ص ٣٥٥، مقياس المهارات الأكاديمية لدى الأطفال ذوي الإعاقة العقلية البسيطة. د/ مروة كمال أحمد ص ٥٧٠/ مجلة الإرشاد النفسي/ العدد ٤٩.

(٣) المدخل إلى التربية الخاصة للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة. د/ سعيد حسنى العزة ص ٥٦، ٦٥.

(٤) مقياس المهارات الأكاديمية لدى الأطفال ذوي الإعاقة العقلية البسيطة. د/ مروة كمال ص ٥٧٢.

واحدة، ولكل فئة منهم صفات جسدية وسلوكية تختلف عن الأخرى، كما أن درجة استجابتهم للتعليم والتدريب متفاوتة، وبالتالي تختلف درجة تكيفهم مع البيئة المحيطة، وبالرغم من أن تناول العلماء لهذه التعريفات اختلف لفظاً إلا أنه اتفق في المعنى، ومن أحد أهم هذه التعريفات المشتمة على كل هذه الجوانب والمعايير تعريف منظمة الصحة العالمية، والذي يتفق مع تعريف الجمعية الأمريكية للإعاقة العقلية والنمائية^(١) وفيما يلي بيانه:

عرفت منظمة الصحة العالمية الإعاقة العقلية بأنها عبارة عن:

حالة من توقف النمو العقلي أو عدم اكتماله، والتي تتسم بشكل خاص بقصور في المهارات التي تظهر في مراحل النمو، والتي تؤثر في المستوى العام للذكاء؛ أي القدرات المعرفية، واللغوية، والحركية، والاجتماعية وغيرها، وقد تحدث الإعاقة مع أو بدون اضطراب نفسي أو جسمي آخر^(٢).

بالنظر فيما سبق يتضح أن:

- ١- الإعاقة العقلية تمثل حالة من القصور في النمو الذهني والأداء العقلي.
- ٢- هذا القصور العقلي يؤثر على نسبة الذكاء لدى الفرد، وقدرته على التعلم، واكتساب المهارات المختلفة.
- ٣- حالة الجهاز العصبي للمعاق وتحديدًا المخ تؤثر على أدائه في كل المجالات المرتبطة بالعمل العقلي.

(١) مدخل إلى التربية الخاصة. د/ قحطان أحمد الظاهر ص ٦٨، مقدمة في الإعاقة العقلية. د/ فاروق الروسان ص ٥، مقال: التخلف الفكري لعبد الله الصبي.

- ٤- الإعاقة العقلية تشمل جميع حالات تدني الذكاء السلوكي والتكيفي وصعوبات القيام بالمتطلبات الاجتماعية، وقدرته على التواصل وحل المشكلات.
- ٥- الإعاقة العقلية تحدث في مراحل النمو المختلفة لأسباب وراثية أو مرضية أو بيئية، قد تكون مصحوبة باضطراب نفسي أو جسمي.

أما عن التعريف بتعقيم ذوي الإعاقة العقلية كمركب إضافي:

تعقيم ذوي الإعاقة العقلية عبارة عن: الإجراءات الطبية التي تتخذ لمنع ذوي الإعاقة العقلية من التناسل، ويمكن أن تتم عن طريق الجراحة وهو الغالب أو باستخدام عقاقير خاصة^(١).

بالنظر في هذا التعريف نجد أن:

- ١- تعد عملية التعقيم عملاً طبيًا يجريه الأطباء دون غيرهم.
 - ٢- يترتب على إجراء التعقيم سلب قدرة المعاق على الإجاب والتناسل.
 - ٣- التعقيم يجرى بوسيلتين إما الجراحة وإما الأدوية والعقاقير الطبية.
 - ٤- التعريف عام يشمل إجراء التعقيم للذكور والإناث.
 - ٥- التعريف عام يشمل التعقيم الدائم والمؤقت.
- إلا أن هذا التعريف طويل جدًا والأصل في التعريف أن يكون حدًا جامعًا مانعًا دون تطويل يجعله شرحًا،

(١) مقال بعنوان: قضية تعقيم ذوي الإعاقة الذهنية.

<https://www.specialegypt.com/>

التخلف العقلي، مفهومه، أسبابه، تشخيصه، كيفية علاجه والوقاية منه. د/ محمد

<https://www.starshams.com/>

الشناوي.

كما بين أن إجراء التعقيم بالجراحة هو الأغلب الأعم، مع أن اللجوء إلى الجراحة يكون في الحالات الحرجة التي لا تجدي معها الأدوية، أي أنه لا يلجأ للتعقيم الدائم إلا بعد فشل إجراء التعقيم المؤقت.

لذا يمكننى القول بأن تعريف تعقيم ذوي الإعاقة العقلية عبارة عن: الإجراءات الطبية لمنع ذوي الإعاقة العقلية من التناسل عن طريق الجراحة أو الأدوية والعقاقير.

فقد اشتمل هذا التعريف على نوعي التعقيم الدائم والمؤقت دون تغليب وسيلة على أخرى، والوسائل المستخدمة في كلا النوعين، والهدف من إجراء التعقيم للمعاق وهو المنع من الإنجاب، كما بيّن القائم بالتعقيم وهو الطبيب، بالإضافة إلى اختصار التعريف دون الإخلال به.

المبحث الثاني

أنواع الإعاقة العقلية وأسباب الإصابة بها

تتنوع الإعاقة العقلية نظرًا للتأثير المتنوع للإعاقة العقلية على الجهاز العصبي والسلوك التكيفي، وما قد يترتب على ذلك من اضطرابات نفسية وجسدية، كما تتنوع أسباب الإصابة بها لاختلاف الوقت الذي تحدث فيه، فقد يكون وقت الحمل أو أثناء الولادة أو بعدها، لذا قسمتُ هذا المبحثَ مطلبين: تناولتُ في أولهما أنواع الإعاقة العقلية، وفي ثانيهما أسباب الإصابة بالإعاقة العقلية، وفيما يلي تفصيل ذلك:

المطلب الأول

أنواع الإعاقة العقلية

تتعدد تصنيفات العلماء للإعاقة العقلية نظرًا لتعدد الأعراض المصاحبة لها فالإعاقة العقلية ليست نمطاً واحداً، ولا تحدث بدرجة واحدة، لذا فإنها تتنوع إلى:

أولاً: الإعاقة العقلية من حيث الشكل الخارجي:

ويقصد به أن الإعاقة العقلية تكون مصحوبة بظواهر وأعراض جسدية وفسولوجية مثل:

Cretinism

١- حالات القماءة أو القزامة:

أي قصر القامة، ويرجع سببها إلى انعدام أو نقص في إفراز الغدة الدرقية لا يزيد طول المعاق عن ٩٠سم في جميع مراحلها العمرية، درجة الإعاقة تتراوح بين الإعاقة الشديدة والإعاقة الشديدة جداً.

Mongolism – Down Syndrom

٢- الحالات المنغولية:

وتسمى البله الولادي أو متلازمة داوون، وهي حالة لها خصائص جسمية تتميز باستدارة وتسطح الوجه، والأنف الأفطس، وصغر العيون واستطالتها وطول اللسان حيث يبرز من الشفتين، والأذنان صغيرتان أو كبيرتان، وقصر الأطراف، وضعف العضلات، تتراوح نسبة الذكاء بين ٢٩ : ٢٥، وقد يتدنى عن ٢٥ في حالات قليلة.

يسبب المنغولية للجنين اضطراب عدد الكروموسومات أثناء التفاعلات الجينية، بأن يكون عددها أكثر من العدد الطبيعي، أو يكون عددها طبيعياً لكن يحدث تغيير في موقع وتركيب بعضها، ويعود السبب في هذا الاضطراب إلى إصابة الأم بالتهاب الكبد الوبائي، أو تعرضها للإشعاع الذري، أو أشعة إكس.

٢- حالات كبر حجم الدماغ: Macrocephaly

ويسمى استسقاء الدماغ؛ أي كبر الرأس دون زيادة عدد خلايا الدماغ نتيجة زيادة كمية المادة البيضاء في الدماغ لزيادة إفرازات النمو، وهي حالة نادرة تنتشر بالوراثة، وقد تصحبها تشنجات عضلية وصرع، تتراوح نسبة الذكاء بين ٣٩ : ٢٥ درجة.

٣- حالات صغر حجم الدماغ: Microcephaly

بأن يصل محيطه عند الولادة إلى ٢٤ سم تقريباً، فيبدو حجم الجمجمة أصغر من الطبيعي، وجبهته منحدره، ومؤخرة رأس مسطحة، وقد يصاب الطفل بالشلل، وهذا نتيجة عوامل تؤثر على نمو الدماغ كالاتحام المبكر لعظام الجمجمة، أو

إصابة الجنين بمرض خلال الشهور الأولى للحمل، يتراوح مستوى الذكاء بين ٣٩ : ٢٥ درجة^(١).

٥- حالات اضطرابات التمثيل الغذائي: PKU

وهي حالات يبدو فيها جلد هؤلاء الأشخاص ناعماً، وحجم الرأس صغيراً مع وجود اضطرابات عدوانية وانفعالية، مع تغير لون البول إلى اللون الأخضر. ويعود هذا إلى أسباب وراثية ومرضية؛ كنقص كفاءة الكبد في إفراز الإنزيم اللازم لعملية التمثيل الغذائي المتعلق بحامض الفينيلين وسوء هضمه، فيظهر الإنزيم بشكل عالٍ في الدم كمادة سمية في الدماغ، مما يؤدي إلى خلل في الخلايا العصبية، مستوى الذكاء حوالي ٥٠ درجة^(٢).

ثانياً: الإعاقة العقلية من حيث نسبة الذكاء:

صنفت الجمعية الأمريكية المعاقين العقليين اعتماداً على مستوى الذكاء دون النظر إلى المعايير الاجتماعية أو الطبية، وهم خمسة مستويات:

١- إعاقة عقلية هامشية: Aborderline Mental Disability

يتراوح مستوى الذكاء بين ٨٤-٤٠ درجة بمقياس وكسلر، ويمثلون الفئة الأعلى من حالات الإعاقة العقلية.

(١) مقدمة في الإعاقة العقلية. د/ فاروق الروسان ص٨، التربية الخاصة وبرامجها العلاجية. د/ عبد الفتاح الشريف ص٣٦٥، المدخل إلى التربية الخاصة للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة. د/ سعيد العزة ص٦٣.

(٢) المدخل إلى التربية الخاصة للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة. د/ سعيد العزة ص٦٤، المدخل إلى التربية الخاصة. د/ جمال محمد الخطيب، د/ منى صبحي الحديدي ص٥٦.

٢- إعاقة عقلية بسيطة: Mild Mental Disability

وهم الذين تتراوح نسبة ذكائهم بين ٧٠ : ٥٥ درجة بمقياس وكسلر ولا تكتشف إعاقتهم إلا عند دخولهم المدرسة، حيث إنهم يشبهون الأشخاص العاديين في الخصائص الجسدية والمهارات الاجتماعية، إلا أنهم يواجهون صعوبات في التعلم ويتعثرون دراسياً، مع قابليتهم للتعلم من خلال برامج تربوية وتعليمية خاصة، ومن ثم توظيفهم في وظائف مناسبة لقدراتهم، ويمثلون ٨٠% من حالات الإعاقة العقلية.

٣- إعاقة عقلية متوسطة: Moderate Mental Disability

وهم الذين تتراوح نسبة ذكائهم بين ٥٤ : ٤٠ درجة، يعانون من السمنة والبدانة، غير قابلين للتعلم، فيصعب عليهم تعلم المهارات الحركية والكلامية والتوافق الاجتماعي قبل المرحلة الابتدائية، لا يستطيعون تجاوز الصف الثاني الابتدائي، يمكن تدريبهم على بعض الحرف البسيطة، يساعد الكشف المبكر عن حالتهم على استجابتهم للتدريب فتنحسن حالتهم بمرور الوقت، ومن ثم مساعدتهم للتعامل مع الآخرين، ويمثلون ١٢% من حالات الإعاقة العقلية.

٤- إعاقة عقلية شديدة: Sever Mental Disability

وهم الذين تتراوح نسبة ذكائهم بين ٣٩ : ٢٥ درجة، غير قابلين للتعلم أو التدريب حتى سن السادسة، إذ يعانون من قصور واضح في المهارات اللغوية والحركية والعناية بالذات، قد يظهر التحسن البسيط في سن المراهقة، ولا بد من وضعهم تحت الملاحظة المستمرة، ويمثلون ٧% من حالات الإعاقة العقلية.

٥- إعاقة عقلية شديدة جداً (عميقة): Profound Mental Disability

وتبلغ نسبة الذكاء أقل من ٢٥ درجة، وهم المصابون بتشوهات جسدية

كالثقل الدماغي والاستسقاء الدماغي والصرع والقزامة، يعانون من صعوبات في المشي والوقوف وتناول الطعام والإخراج، وقصور شديد في النمو الحركي واللغوي والاجتماعي، يحتاجون إلى الرعاية الكاملة، يمثلون ١% من حالات الإعاقة العقلية^(١).

ثالثاً: الإعاقة العقلية من حيث المهارات الذهنية المحدودة:

١- بطيء التعلم: وهم القريبون من الأشخاص العاديين، ويحتاجون للرعاية للوصول بهم إلى مستوى الشخص العادي.

٢- القابل للتعلم: وهم القادرون على تعلم المهارات الأكاديمية، ويحتاجون للرعاية والاهتمام.

٣- القابل للتدريب: وهم غير القادرين على تعلم المهارات الأكاديمية، إلا أنه يمكن تدريبهم على بعض المهن التي تعتمد على القدرات العضلية دون العقلية.

٤- الاعتمادي: وهم غير القادرين على تعلم المهارات الأكاديمية، ولا يمكن تدريبهم على مختلف المهارات.

رابعاً: الإعاقة العقلية من حيث السلوك الاجتماعي:

١- ضعف العقل Feble-minded: وهم الذين يعانون من ضعف عقلي مصحوب بسلوك إجرامي، لا ينتظمون في أي عمل، ولا بد من وضعهم تحت الرعاية لتعديل سلوكهم.

(١) التربية الخاصة وبرامجها العلاجية. د/ عبد الفتاح الشريف ص ٣٦٣، مدخل إلى التربية الخاصة. د/ قحطان الظاهر ص ٦٩.

- ٢- المارون Maron : وهم الذين يعانون من ضعف عقلي لا يصل للبله يحتاجون للرعاية والعناية لتعلم المهارات الأكاديمية؛ كالقراءة والكتابة، يمكن تدريبهم على بعض الأعمال التي تؤهلهم لكسب الرزق.
- ٣- البلهاء Imbeciles: وهم الذين يعانون من ضعف عقلي لا يصل للعتة، يستطيعون حماية أنفسهم من الأخطار الخارجية؛ كالحرائق، وحوادث السيارات، والقطارات، والغرق بالابتعاد عن مسبباتها.
- ٤- المعتوهين Idiots: وهم غير القادرين على العناية بأنفسهم أو حمايتها من الأخطار، لا يستطيعون التواصل مع الآخرين، أو الخروج والرجوع بمفردهم لا يميزون الأماكن، تعد أشد أنواع الإعاقة العقلية^(١). يتضح مما سبق: أنه لا اختلاف بين الأنواع والتصنيفات السابقة، فهي تعد في مجملها واحدة، ويرجع جميعها إلى تأثير الإعاقة العقلية على الجهاز العصبي وما يتبعه من تأثير على السلوك.

(١) مدخل إلى التربية الخاصة. د/ قحطان الظاهر ص ٦٩.

المطلب الثاني

أسباب الإصابة بالإعاقة العقلية

تتعدد أسباب الإصابة بالإعاقة العقلية تبعًا لتعدد مراحل الإصابة بها؛ فقد تحدث أثناء الحمل، وقد تحدث عند الولادة، أو بعد الولادة، وفيما يلي استعراض لأسباب الإصابة بالإعاقة العقلية في كل مرحلة:

أولاً: أسباب الإصابة بالإعاقة العقلية في مرحلة الحمل:

تبدأ هذه المرحلة من تخصيب الحيوان المنوي للبيضة وتستمر طول فترة الحمل حتى قبيل الولادة، وأسباب الإصابة منها الوراثة والجينية والبيئية وتفصيلها كما يلي:

١- الأسباب الوراثية: وهي الصفات الموروثة التي تحملها الجينات، وتكون عن طريق انتقال الصفات الوراثية التي تحملها الكروموسومات من الآباء والأجداد إلى الأبناء أثناء عملية التخصيب، حيث يحمل الحيوان المنوي نصف عدد الصفات الوراثية^(١)، وتحمل البيضة النصف الآخر، ويعد المسؤول عن نقل الأمراض الوراثية للجنين هي الصفات المتنحية عن طريق حدوث تفاعلات بين الجينات الوراثية فيغلب بعضها على البعض، فإذا اجتمعت صفتان متحيتان من

(١) الصفات الوراثية تتنوع إلى:

- ١- الصفات المتنحية وهي المرضية ويتطلب ظهورها وجود جينين منها.
- ٢- الصفات السائدة أي القوية ويكفي وجود جين واحد لتسود في الجنين.
- ٣- الصفات الناقلة وهي غير المرغوبة، ولا تدخل ضمن تركيب الجنين لتلاشيها. (مقدمة في الإعاقة العقلية. د/ فاروق الروسان ص ٩، التربية الخاصة وبرامجها العلاجية د/ عبد الفتاح الشريف ص ٣٥٩).

الأب والأم غلبت صفة متحيرة وسادت، فإذا كانت حاملة لمرض عقلي كان الجنين مصاباً بإعاقة عقلية.

٢- الأسباب الجينية: هي التي لا تعد الوراثة سبباً في الإصابة بالإعاقة العقلية ونقل المرض للأجنة، بل تحدث الإصابة نتيجة تفاعل الجينات مع بعضها فيؤدي إلى اضطراب في عدد الكروموسومات عند الجنين،

فالعديد الطبيعي للكروموسومات ٤٦ كروموزوم في الخلية التي تمثل الجنين لكن قد يزيد عدد الكروموسومات إلى ٤٧ كروموزوم فينتج الجنس المنغولي، وهذا إما لوجود كروموسوم زائد، أو لالتصاق الكروموزوم بزواج من الكروموسومات المتفاعلة.

٣- الأسباب البيئية: ويقصد بها غير الوراثة أو الجينية؛ أي التي ليس لها علاقة بالوراثة أو بالتفاعلات الجينية، بل تتعلق بتأثير البيئة على الجنين قبل الولادة أو بعدها، والتي قد تؤثر سلباً على الجنين مما يمثل خطورة بالغة عليه مثل:

- إصابة الحامل بأحد الأمراض الخطيرة كمرض السكري والحصبة الألمانية والتهاب السحايا الفيروسي^(١) وأمراض القلب والربو وضغط الدم وحالات التسمم.

- تناول الأدوية والعقاقير المؤثرة على الجهاز العصبي للجنين دون استشارة الطبيب.

(١) التهاب السحايا الفيروسي هو التهاب طبقات الأنسجة التي تغطي الدماغ والحبل الشوكي والحيز المملوء بين السحايا والتي تسببه الفيروسات. (التهاب السحايا الفيروسي)

- تعرض الحامل للإشعاع النووي أو الأشعة السينية أو أشعة إكس، مما يؤثر على خلايا المخ.

- تعاطي الحامل المخدرات والخمور مما يؤثر على خلايا المخ.

- الإصابة بمرض العامل الريزيسي^(١)، والذي يؤثر على الجهاز العصبي

للجنين.

- سوء التغذية وتلوث الماء والهواء.

- الولادة المبكرة مع عدم اكتمال نمو الجنين.

ثانياً: أسباب الإصابة بالإعاقة العقلية أثناء الولادة:

قد تحدث الإعاقة العقلية أثناء الولادة للأسباب التالية:

- عسر الولادة، والولادة المبكرة، أو المتأخرة جداً أو، الجافة.

- طول الحبل السري أو قصره بشكل غير طبيعي.

- الصدمات الجسدية التي يتعرض لها الجنين عند الولادة نتيجة استخدام

أدوات قد تؤثر على أعضاء الجنين أثناء الولادة؛ كاصطدام جمجمة الجنين بالجفت

مما يؤثر على خلايا المخ.

- انفصال المشيمة المبكر، والذي يؤدي إلى انسداد عنق الرحم، وبالتالي

نقص الأكسجين أثناء الولادة، مما يؤدي إلى تلف خلايا المخ.

(١) العامل الريزيسي من المكونات الرئيسية للدم، فإذا كان للأب عامل ريبيسي موجب والأم

سالبة فإنه ينتقل بالوراثة من الأب للجنين وبهذا يصبح دم الجنين مختلف عن دم الأم مما

يؤدي إلى أن دم الأم ينتج أجساماً مضادة لمهاجمة كرات الدم البيضاء في دم الجنين، مما

يؤثر على الجهاز العصبي للجنين، ولا بد من تغيير دم الأم حتى لا يموت الجنين. (التربية

الخاصة وبرامجها العلاجية. د/عبد الفتاح الشريف ص ٣٦١، المدخل إلى التربية الخاصة.

د/جمال الخطيب ص ٥٦).

ثالثاً: أسباب الإصابة بالإعاقة العقلية في مرحلة ما بعد الولادة:

إذا حدثت الإعاقة العقلية بعد الولادة فإنها تكون إعاقة بسيطة في الغالب،

وهذا لأحد الأسباب التالية:

- سوء التغذية بعدم تناول الأطعمة مكتملة العناصر الغذائية، مما يؤدي إلى عدم اكتمال النمو، وبالتالي التأثير على وظائف المخ.
- تناول العقاقير والأدوية دون استشارة الطبيب، والتي لها تأثير مباشر على عمل المخ.
- الحوادث والصدمات التي تصيب الدماغ مباشرة مع توقف التنفس، مما يؤدي إلى تلف خلايا المخ نتيجة عدم وصول الأكسجين للمخ.
- الإصابة بالأمراض والالتهابات المصحوبة بحرارة مرتفعة تؤثر على وظائف المخ؛ مثل الحصبة، والجديري، والتهاب السحايا، ونقص الإفراز الهرموني للغدة الدرقية^(١).

(١) المدخل إلى التربية الخاصة. د/ جمال الخطيب، د/ منى الحديدي ص ٥٦، مدخل إلى التربية الخاصة. د/ قحطان الظاهر ص ٧٦، التربية الخاصة وبرامجها العلاجية. د/ عبد الفتاح الشريف ص ٣٥٩، مقدمة في التربية الخاصة. د/ تيسير مفلح كوافحة، د/ عمر فواز السباب ص ٦.

المبحث الثالث

صور تعقيم ذوي الإعاقة العقلية

إجراء الطبيب التعقيم لذوي الإعاقة العقلية لا يختلف عن إجرائه لمن ليس به إعاقة، فالتعقيم له صورتان إما أن يكون مستديماً لا يمكن معه الإجاب بحال من الأحوال، وإما أن يكون مؤقتاً فيمكن الإجاب بالامتناع عن تناول سببه، ولكل صورة من صور التعقيم وسائل تُستخدم لتحقيقه، وفيما يلي استعراض ذلك:

الصورة الأولى: التعقيم الدائم^(١):

وهو عبارة عن: التأثير على الجهاز التناسلي ليفقد صلاحيته للإجاب

(١) ظهر في بداية القرن العشرين دعوات عديدة تطالب بتحسين النسل في ظل رفض مجتمعي لذوي الإعاقة العقلية؛ خوفاً من وجود نسل مصاب بإعاقة عقلية، وحثراً من تسببهم في إتلاف الجينات البشرية، وعدم قدرتهم على رعاية أولادهم، والمحافظة عليهم، والاعتناء بهم، فظهرت قوانين تمنع زواج ذوي الإعاقة العقلية، ثم ظهرت مطالبات تدعو إلى تعقيمهم، ففرضت بعض الدول مثل أمريكا وكندا وإسبانيا ما يسمى بالتعقيم الإجباري، ووضعوا قوانين وتشريعات تسوغ ذلك، وظل العمل بهذا في كثير من الدول الأوروبية، وبحلول النصف الثاني من القرن العشرين ظهرت جمعيات طالبت بإلغاء هذه التشريعات؛ لما تنطوي عليه من الاعتداء على حقوق الإنسان، كما طالبت لذوي الإعاقة العقلية بحقوقهم في الرعاية والتعليم والزواج والإجاب والعمل، وهذا بعد تأهيلهم للاندماج في مجتمعاتهم، ومساعدتهم على أداء واجباتهم بما يتوافق مع قدراتهم.

(مشروع قانون لإلغاء التعقيم القسري لذوي الاحتياجات الخاصة في إسبانيا، <https://arabic.euronews.com/> اتفاقية حقوق الشخصا ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري ص ٨).

للأبد^(١).

فالمعاقون عقلياً يتمتعون بالقدرة الكاملة على الإنجاب، وبإجراء طبي يتم سلب هذا المعاق صلاحيته للإنجاب، وفقد قدرته على التناسل وجلب الذرية على الدوام، فلا يقدر على إعادة الأعضاء لعملها مرة أخرى.

يتحقق هذا النوع من التعقيم بعدة وسائل وهي الجراحة للرجال والنساء والإخصاء للرجال فقط، وفيما يلي بيان آلية إجراء كل منهما:

أولاً: جراحات التعقيم الدائم للنساء:

وهي عبارة عن عملية جراحية تجرى على قناتي فالوب بربطهما أو قطعهما أو سددهما، إما بالجراحة التقليدية وإما بالمنظار، وفيما يلي بيان ذلك:

١- إجراء التعقيم بالجراحة التقليدية: يتم بفتح شق صغير أسفل البطن تحت السرة؛ للتوصل إلى محل التقاء قناة فالوب بالرحم.

٢- إجراء التعقيم بالمنظار: يمكن باستعمال منظار الرحم Laparoscop من خلال ثقب صغير في البطن تحت السرة، ويمكن باستعمال المنظار الرديني Guldoscop بإحداث شق في جدار المهبل بجوار عنق الرحم، أو بإدخال حقنة خاصة عن طريق المهبل وعنق الرحم.

أما عن تعطيل قناتي فالوب وقطعهما فيتم بعد التوصل إلى موضع التقاء قناتي فالوب بعنق الرحم؛ حيث يقوم الطبيب بسحبهما داخل تجويف المهبل وقطعها، ثم ربط النهاية المقطوعة، أو يقوم بكبي القناتين بالحرارة أو الكهرباء ثم يفصل بينهما بالقطع، وقد يتم ذلك بفصل البوق عن قناة فالوب واستئصاله ثم

(١) منع الحمل الجراحي لسعد بن عبد الله السبر ص ٦.

ربط النهايات المقطوعة^(١).

أما عن سد قناتي فالوب فيتم إما باستخدام ملاقط التعقيم؛ حيث يقوم الطبيب بوضعها على قناتي فالوب لغلغهما، أو باستخدام الحلقة المطاطية؛ حيث يسحب الطبيب قناتي فالوب، ويربطهما على شكل عروة، ويدخلها أسطوانة المنظار على هيئة عروة مسدودة، ثم إلى داخل الحلقة، أو باستخدام مواد كيميائية لاصقة يحقنها الطبيب داخل قناة فالوب، فتأخذ طريقها إلى عنق الرحم، مما يؤدي إلى التصاق جدران القناة وبالتالي انسدادها، وقد يتم سد القناة بحقن عجينة بها مادة قابلة للتصلب داخل القناة بحقنة خاصة^(٢).

٣- استئصال الرحم: ويتم بالجراحة التقليدية عن طريق شق في أسفل البطن، وقد يكون جزئياً باستئصال الرحم فقط مع الإبقاء على عنق الرحم، وقد يكون كلياً باستئصال الرحم وعنق الرحم.

وهناك ما يسمى باستئصال الرحم المهبلي، والذي يتم بإحداث شق في المهبل لفصل الرحم عن المبيضين وقناتي فالوب والجزء العلوي من المهبل والأوعية الدموية والأنسجة الداعمة له، وبالتالي يتم استئصال الرحم.

وقد تتم الجراحة بالمنظار؛ حيث يتم عمل فتحات صغيرة في البطن ليمر بها

(١) وسائل منع الحمل الجراحية . <https://e.arabi.com/health/>

(٢) أحكام وسائل منع الحمل. د/عباس مجدوب ص٧٧، وسائل منع الحمل ص٤٠/الإدارة العامة للعناية الشخصية والصحة.

المنظار لإجراء العملية، والتأكد من عدم إصابة أي عضو أثناء الجراحة^(١).
٤- استئصال المبيض: وهما عضوان يحتويان على البويضات، ويفرزان الهرمونات التي تتحكم في الحيض، وقد يحدث إزالة مبيض واحد (استئصال المبيض الأحادي)، أو كلا المبيضين (استئصال المبيض الثنائي)، وقناة فالوب ضمن عملية استئصال الرحم، وتُسمى بعملية استئصال الرحم الكلي مع قناة فالوب وعنق الرحم.
وتتم بالجراحة التقليدية بعمل شق في البطن للوصول للمبيضين وإزالتها بفصل المبيض عن الأوعية الدموية، وقد تتم بالمنظار بعمل شقوق صغيرة في البطن لمرور المنظار وأدوات جراحية أخرى، ثم يفصل المبيض عن الأوعية الدموية ووضعه في كيس، ثم سحب الكيس من خلال الشقوق السابق عملها^(٢).

ثانياً: جراحات التعقيم الدائم للرجال:

١- الإخصاء: ويكون بإزالة الخصيتين، وقد يتم بإزالة القضيب أيضاً^(٣) وقد كان معمولاً به قديماً، ويطلق عليه استئصال الخصية؛ وهو عبارة عن إجراء جراحي يتم على الخصيتين، يفقد الشخص القدرة على استخدامهما، وبالتالي

(١) ما هي عملية استئصال الرحم بالمنظار.

<https://www.hiamag.com>

(٢) استئصال الرحم بطريق البطن.

<https://www.mayoclinic.org>

استئصال المبيض (جراحة استئصال المبيض).

<https://www.mayoclinic.org/>

(٣) مقال بعنوان: ما هو الإخصاء الكيميائي للرجال.

<https://www.almrsal.com/post/>

مقال بعنوان: الإخصاء.

<https://stringfixer.com/ar/Castrated>

القدرة على التناسل وإنجاب الذرية، ويقلل بشكل كبير من إنتاج الهرمونات؛ حيث يؤثر على الغدد التناسلية للفرد.

٢- استئصال الأسهر: وهو عبارة عن قطع فغلق للقناة الدافقة التي تحمل الحيوانات المنوية، أي قطع الأسهرين وهما التجويف الأنبوبي داخل حبلين منويين ينتقل عبرهما السائل المنوي من الخصية للإحليل (مخرج البول).

وتتم بإجراء شق صغير في كيس الصفن في الجزء العلوي، أو عمل ثقب صغير في كيس الصفن (الخصيتين)، وليس شقاً وتسمى تقنية "بدون مشرط"، ثم يحدد الطبيب موضع القناة المنوية (الأنبوب) التي تحمل السائل المنوي من الخصية، ثم يسحب جزء من الأنبوب خارج الصفن ويعزل الأسهر، ويقطعه قسمين، ويربط نهاية كل قسم مستقلاً عن الآخر، وقد يتم إغلاق القناة المنوية بربطها بالمشابك الجراحية أو بكيها بالحرارة أو الكهرباء، أو يدخل في الأسهر مادة قابلة للتصلب لسده، ثم يعيد أطراف القناة المنوية (الأنبوب) إلى كيس الصفن، ثم خياطة الشق محل الجراحة وقد يتركه الطبيب ينغلق من تلقاء نفسه^(١).

هذه الجراحة لا تؤدي إلى فقدان الرغبة الجنسية، أو فقدان القدرة على ممارسة الجنس، ويمكن إزالة أثرها بإجراء جراحة لوصل القناة المنوية إلا أن نجاحها غير مضمون^(٢).

(١) التعقيم الدائم.

<https://www.mayoclinic.org/>

(٢) خيارات وسائل منع الحمل.

<https://www.mayoclinic.org/>

الصورة الثانية: التعقيم المؤقت:

وهو التأثير على الجهاز التناسلي ليفقد صلاحيته للإنتاج مؤقتاً أو لفترة محدودة^(١).

يتم إجراء التعقيم المؤقت للذكور والإناث القادرين على الإنجاب؛ لسلبهم هذه الإمكانية بصفة مؤقتة أو لفترة من الزمان، فإذا ما أوقفت الوسيلة عادت الأعضاء التناسلية لعملها.

والوسائل المستخدمة في هذا النوع من التعقيم إما الأدوية والعقاقير متمثلة في الوسائل الهرمونية، وإما الجراحة، وفيما يلي تفصيل ذلك:

أولاً: الوسائل الهرمونية: Hermonal Methods

تتعدد الوسائل المستخدمة للتعقيم المؤقت من حيث أنواعها، إلا أنها جميعها تتفق في كونها وسائل هرمونية محتوية على الهرمونات الأنثوية، وفيما يلي استعراض لبعضها المستخدم لإجراء التعقيم المؤقت للإناث:

١- الحبوب المنتظمة: تتكون هذه الحبوب من هرموني الإستروجين والبروجيستيرون، والتي تعمل على تغيير بطانة الرحم فتكون سميكة، وتغيير إفرازات عنق الرحم فتكون لزجة، وكذلك تثبط عمل الغدة النخامية؛ بوقف الإفرازات المنشطة للمبيض، وبالتالي وقف عملية التبويض.

٢- اللاصقة الهرمونية: وهي عبارة عن شريط صغير يحتوي على هرموني الإستروجين والبروجيستيرون، يُلصق على الظهر أو البطن، فيمتص

(١) منع الحمل الجراحي لسعد بن عبد الله السبر ص ٥.

الجلد الهرمون، ويعمل على وقف عملية التبويض، وتغيير إفرازات عنق الرحم وزيادة سُمك بطانة الرحم.

٣- الحقن الهرمونية: وهى عبارة عن حقن هرمون البروجيستيرون في العضل، والذي يعمل على وقف عملية التبويض؛ بوقف إفرازات الغدة النخامية وتغيير بطانة الرحم عن طريق زيادة كثافتها، وتغيير إفرازات عنق الرحم، وتؤخذ كل ثلاثة أو ستة أشهر.

٤- الغرسة تحت الجلد: وهى عبارة عن قضيب صغير نحيف على شكل عود الثقاب مصنوع من بروتينات استهلاكية، تغرس في الجزء العلوي من الذراع تحت الجلد بجانب الإبط، يحمل هرمون البروجيستيرون الذى يمتصه الجلد ويفرز في الدم، ويعمل على وقف عملية التبويض، وتغيير بطانة الرحم عن طريق زيادة كثافتها، وكذا تغيير إفرازات عنق الرحم، هذه الغرسة مدتها خمس سنوات، لا تنزع بل تختفي بنهاية مفعولها^(١).

٥- الإخصاء الكيميائي: وهو عبارة عن علاج كيميائي للرجال والنساء عن طريق الحبوب أو الحقن، ويعمل على تقليل مستوى التستوستيرون والإسترايول

(١) وسائل منع الحمل ص١٧/الإدارة العامة للعناية الشخصية والصحة، أحكام وسائل منع الحمل. لعباسى مجدوب ص٦٣،

<https://e3arabi.com/health/>

وسائل منع الحمل الجراحية،

<https://www.mayoclinic.org/>

خيارات وسائل منع الحمل.

في الجسم لتقليل الرغبة الجنسية، قد كان ولا يزال مستخدماً كعلاج لمرتكبي الجرائم الجنسية كالاعتصاب والتحرش.

يؤدي الإخفاء الكيميائي إلى فقدان كثافة العظام، وانخفاض كتلة العضلات وزيادة الدهون، مما قد يصيب الرجال بالتثدي، حيث يحدث تغير دائم في كيمياء الجسم، ولا يؤثر على شكل الأعضاء.

تعود الأعضاء لعملها كما كانت عند وقف العلاج، فهو عملية قابلة للعكس انتشر في كثير من الدول الغربية مثل الدانيمارك وكندا والسويد^(١).

ثانياً: العمليات الجراحية للتعقيم المؤقت:

تعد تقنية جراحية ميكروسكوبية تجرى للرجال، وتتمثل في ربط القنوات المنوية بمشابك بلاستيكية دقيقة جداً دون قطع الأنسجة أو القنوات، وتقوم هذه المشابك بالضغط على القنوات المنوية وإغلاقها، مما يؤدي إلى عدم تدفق السائل المنوي، ويمكن إعادة تفعيل عمل القنوات المنوية بعد فترة زمنية بجراحة بسيطة لإزالة الروابط، وإعادة عمل القنوات، واستعادة الخصوبة^(٢).

(١) مقال بعنوان: ما هو الاخفاء الكيميائي للرجال؟

<https://www.almrsl.com/post/>

(٢) مقال بعنوان: للرجال فقط تعقيم دون جراحة.

<https://alqabas.com/article/>

المبحث الرابع

موقف الفقه الإسلامي من تعقيم ذوي الإعاقة العقلية

سبق وقد بينتُ أن تعقيم ذوي الإعاقة العقلية إما أن يتم بصفة مستديمة أو بصفة مؤقتة، ولكل وسائله المستخدمة فيه، ولكي نقف على الحكم الشرعي لتعقيم ذوي الإعاقة العقلية لابد من تناول كل صورة بالدراسة وصولاً للحكم الشرعي استناداً إلى الأدلة المتعددة الواردة في ذلك، لذا قسمتُ هذا المبحثَ مطلبين: خصصتُ أولهما لحكم التعقيم الدائم لذوي الإعاقة العقلية، وخصصتُ ثانيهما لحكم التعقيم المؤقت لذوي الإعاقة العقلية، وفيما يلي تفصيل القول في ذلك:

المطلب الأول

حكم التعقيم الدائم لذوي الإعاقة العقلية

صورة المسألة: أن يقوم الطبيب بإجراء عملية جراحية من شأنها أن تصيب المعاق عقلياً بالعقم بصفة مستديمة، كأن يقوم بإخضاع المعاق العقلي بشق الخصيتين واستئصالهما، أو بقطع القناة الدافقة وغلغها، أو يقوم باستئصال رحم المعاق العقلية أو المبيض، أو بإجراء جراحي يجرى على قناتي فالوب يربطهما أو قطعهما أو سدهما بالجراحة التقليدية أو بالمنظار.

أما عن الحكم الشرعي لهذه الصورة: فلم يرد في كتب الفقهاء القدامى والمعاصرين ما ينص على حكم التعقيم الدائم لذوي الإعاقة العقلية، إلا أن الفقهاء القدامى تكلموا عن حكم الخضاء وحكم تناول ما يقطع النسل، وكذا الفقهاء المعاصرون تكلموا عن حكم إجراء التعقيم الدائم للأصحاء، لذا فإن الحكم الشرعي لهذه المسألة سيتم تأصيله على حكم الخضاء وحكم تناول ما يمنع النسل بالكلية.

بناء على ما سبق يمكننى القول بأن حكم إجراء التعقيم الدائم لذوى الإعاقة العقلية هو الحرمة إلا للضرورة، بناء على ما اتفق عليه الفقهاء القدامى^(١) من القول بحرمة الخصاء، وحرمة تناول ما يقطع الحمل نهائياً، وبناء على ما ذهب إليه الفقهاء المعاصرون د/ وهبة الزحيلي، وأعضاء مجمع الفقه الإسلامي د/ محمد مدكور، الشيخ/ محمود شلتوت^(٢) من القول بحرمة إجراء التعقيم الدائم بدون ضرورة تستدعي ذلك، واستدلوا على ذلك بالكتاب والسنة والإجماع والمعقول، وفيما يلي تفصيل ذلك:

الأدلة:

أولاً: الكتاب:

١- قوله تعالى: ﴿وَلَا ضَلَّئِهِمْ وَلَا مُمْيِنُهُمْ وَلَا مَرْتَهُمْ فَلْيَبْتَكَرْ ءَاذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مَرْتَهُمْ فَلْيَعْيِرْكَ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾^(٣).

(١) المبسوط للسرخسي ١٥/١٣٥، شرح الزرقاني ٣/٤٠٠، الفواكه الدواني لابن مهنا ٢/٣٤٥، حاشية الجبرمي على الخطيب ٤/٤٧، الحاوي الكبير للماوردي ٩/٣٤٠، كشاف القناع للبهوتي ٥/٤٩٤، الإنصاف للمرداوي ١/٣٨٣، المحلى لابن حزم ٦/٤٥٣، الدرارى المضية للشوكاني ٢/٢٠٨، شرائع الإسلام للحلي ٢/٢٦٢، شرح كتاب النيل وشفاء العليل لأطفيش ٨/٤٢٣.

(٢) الفقه الإسلامي وأدلته. د/ وهبة الزحيلي ٣/٥٥٨، مجلة مجمع الفقه الإسلامي ١ العدد ٤/١ج/٧٣،

(٣) سورة النساء الآية (١١٩).

وجه الدلالة:

أخبر الله تعالى في هذه الآية عن تواعد الشيطان لبني آدم بأنه سيضلهم عن الحق، ويأمرهم بتغيير خلق الله وفطرته التي فطر الناس عليها، سواء أكان مادياً كخصاء بنى آدم، أو معنوياً كعبادة غير الله، فعموم اللفظ يُحرّم خصاء بنى آدم أو أي عمل من شأنه تعقيم الأدمى تعقيماً دائماً؛ لأن فيه ألماً عظيماً ربما أفضى إلى الموت، وفيه تضييع المال وذهاب النفس، ولأنه مُثَلَّة وتغيير لخلق الله تعالى وقطع النسل المأمور بالمحافظة عليه، وقد تواعد سبحانه بالخسران المبين لمن يتبع دعوة الشيطان ويتخذة ولياً من دون الله، أولئك مأواهم جهنم ولا يجدون عنها مهرباً^(١).

٢- قوله تعالى: ﴿فَأَقْرَسَ وَجْهَهُكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا يَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٢).

وجه الدلالة:

أمر الله سبحانه وتعالى باتباع الدين الحنيف وهو الإسلام، واتباع فطرة الله؛ أي الخلقة التي خلق وولد عليها الإنسان وغيره من المخلوقات، ونهى عن

(١) تفسير البيضاوي ٩٨/٢، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٣٩١/٥، أحكام القرآن

لابن العربي ٦٣٢/١، المبسوط للسرخسي ١٣٤/١٥

(٢) سورة الروم الآية (٣٠).

تغيير هذه الخلقة بالخصاء وغيره مما هو في معناه^(١)، ومن ذلك إجراء عمليات التعقيم الدائم لذوي الإعاقة العقلية من الذكور باستئصال الأسهر، ومن الإناث بقطع أو سد قناتي فالوب.

٣- قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَبِيبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾^(٢).
وجه الدلالة:

نهى الله - عز وجل - عباده المؤمنين عن تعدي حدوده التي حدها لهم بتحريم ما أحله لهم من الطيبات كالطعام واللباس، وكذلك حل ما حرمه سبحانه كالاستخصاء لقطع الشهوة والتفرغ للعبادة، وبين أن الله - عز وجل - لا يحب المعتدين^(٣)، لذا يحرم أي إجراء من شأنه سلب ذوي الإعاقة العقلية قدرتهم على الإنجاب وتعقيمهم تعقيماً دائماً بربط قناتي فالوب أو قطعهما، أو بقطع القناة الدافقة وغلقها.

من السنة:

١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، قَالَ: " كُنَّا نَغْرُؤُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَكَيْسَ مَعَنَا نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: أَلَا نَخْتَصِي؟ فَهَانَا عَنْ ذَلِكَ فَرَخَّصَ لَنَا بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ نَتَزَوَّجَ الْمَرْءَةَ بِالثَّوْبِ " ثُمَّ قَرَأَ:

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٨/١٤، تفسير الطبري ٤٩٦/١٨، تبين الحقائق للزبيعي ٣١/٦.

(٢) سورة المائدة الآية (٨٧).

(٣) أحكام القرآن للجصاص ١٩١/٢، أحكام القرآن لابن العربي ١٤٣/٢، تفسير الطبري ٦٠٧/٨، المبسوط للسرخسي ١٣٤/١٥.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَبِيبَتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ (١). (٢).

وجه الدلالة:

نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- عن الاختصاص للتخلص من شهوة النفس ووسوسة الشيطان، والنهي يقتضي التحريم، فيحرم لما فيه من تغيير خلق الله تعالى، وقطع النسل وتعذيب النفس وهلاكها^(٣)، وكذا يحرم إجراء كل ما في حكم الخصاء كاستئصال الأسهر، أو ربط قناتي فالوب أو استئصال البوق، مما يؤدي إلى إصابة ذوي الإعاقة العقلية بالتعقيم الدائم.

٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مسعود -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَأَشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالنَّامِصَاتِ وَالْمُتَمَصَّاتِ، وَالْمُنْفَلَجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ»^(٤).

وجه الدلالة:

دل هذا الحديث على أنه لا يجوز تغيير شيء من الخلق عن الصفة التي خلقت عليها بزيادة أو نقص؛ لما فيه من التزوير والتدليس، ويستثنى من ذلك

(١) سورة المائدة من الآية (٨٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٥٣/٦ (٦٥) كتاب تفسير القرآن/باب قوله: "يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طبيبات ما أحل الله لكم" -المائدة من الآية ٨٧- /رقم (٤٦١٥).

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني ٢٠٨/١٨، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للهيوي ٢٠٧٤/٥، منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري لحمزة قاسم ٤٩/٥.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ٣/١٦٧٨ (٣٣) باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنمصة والمنفلجات والمغيرات خلق الله (٣٧) كتاب اللباس والزينة/رقم (٢١٢٥).

ما يحصل به الضرر والأذية، كمن يكون له سن زائدة أو طويلة تعيقه في الأكل أو إصبع زائدة تؤذيه أو تؤلمه، فيجوز تغيير ذلك للرجل والمرأة^(١)، وكون المعاق العقلي يتمتع بالصلاحية الكاملة للإنجاب ليس مما يضر بأحد، فلا يجوز تعقيم المعاق العقلي تعقيماً دائماً بفعل يفقده قدرته على التناسل وجلب الذرية.

ثالثاً: المعقول:

استدلوا على حرمة تعقيم ذوي الإعاقة تعقيماً دائماً من المعقول بما يلي:

أولاً: حرمت الشريعة الإسلامية المساس بالجسم البشري إلا للضرورة ولا توجد ضرورة تستدعي تعقيم ذوي الإعاقة العقلية تعقيماً دائماً؛ حيث خلقهم الله تعالى متمتعون بصلاحية كاملة للإنجاب، ولا تعد الإعاقة العقلية من الضرورة الداعية لتعقيمهم بوقف عمل الجهاز التناسلي وتعطيله، فيحرم لما فيه من تغيير خلق الله^(٢).

ثانياً: قواعد مزاولة العمل الطبي تقتضي بأن تدخل الطبيب لوجود ما يستدعي العلاج أو الوقاية، ولا يوجد ما يستدعي إجراء الطبيب عمليات التعقيم الدائم لذوي الإعاقة العقلية، فلا يجوز ممارسة أي عمل طبي على الأعضاء التناسلية للمعاق عقلياً^(٣).

(١) نيل الأوطار للشوكاني ٢٢٩/٦ ، ذخيرة العقبي في شرح المجتبى للولوي ١٣٢/٢٨.

(٢) الطب النبوي لابن قيم الجوزية ص ١٣٨ ، زاد المعاد لابن قيم الجوزية ١١١/٣/٢.

(٣) المراجع السابقة.

ثالثاً: تكفل الشريعة الإسلامية للإنسان صحيحاً كان أو مريضاً الحق في سلامة أعضائه، والذي يعد حقاً مشتركاً بين الله وبين العبد، ومن ثم فإن تعقيم المعاق عقلياً تعقيماً دائماً فيه اعتداءً على هذا الحق، ولا بد من إذن المعاق العقلي أو وليه لإباحة ذلك، وإذن المعاق غير ممكن، وإذن وليه لا يعتد به فيحرم أي إجراء على الأعضاء التناسلية لذوي الإعاقة العقلية قطعاً أو استئصالاً أو تعطيلاً، لما يترتب على ذلك من قطع النسل المأمورون بالمحافظة عليه^(١).

رابعاً: دعت الشريعة الإسلامية إلى جلب كل مصلحة ودرء كل مفسدة رعاية لمصالح المكلفين، ولا شك أن تعقيم المعاق عقلياً تعقيماً دائماً فيه جلب لجملة من المفساد^(٢)، حيث إن عمليات التعقيم نتائجها غير مأمونة؛ فقد تتعرض حياة المريض لمخاطر جسيمة لما فيها من استئصال أعضاء أساسية، مما يترتب عليه نقص دائم وخطير في أعضاء الجسم مما يضر بسلامته، ويؤدي إلى عدم القدرة على القيام بمتطلباته، بالإضافة إلى الحرمان من الذرية، وانقطاع النسل الذي أمرنا بالمحافظة عليه^(٣)، وقد يتسبب عنها الوفاة، وفيه فتح لباب الاعتداء على أجسامهم بالاعتصاب وغيره من الجرائم الجنسية.

خامساً: تطبيقاً للقاعدة الفقهية (الأمر بمقاصدها) فمن قصد ونوى خيراً يعد عمله خيراً، ومن قصد ونوى شراً يعد عمله شراً، والطبيب إذا قام بإجراء

(١) الموافقات للشاطبي ١٩٦/٢، ٣٧٥.

(٢) الموافقات للشاطبي ٢٩/٢.

(٣) الطبيب أدبه وفقهه. د/ زهير السباعي، د/ محمد البار ص ٣٢٦.

عمليات التعقيم الدائم لذوي الإعاقة العقلية بدون ضرورة فقد ارتكب عملاً محرماً حيث نوى تغيير خلق الله^(١).

سادساً: دعت الشريعة الإسلامية للمحافظة على النسل، ونهت عن فعل كل ما يؤدي إلى قطعه كليةً، وبما أن عمليات التعقيم الدائم تقطع النسل نهائياً فتحرم^(٢).

سابعاً: قياس التعقيم على الخصاء؛ لأنه نقص يعدم معه النسل، وفيه تغيير خلق الله، والامتناع من صحبة النساء بقصد التبتل والرهبنة، فهو من جملة ما يأمر به الشيطان^(٣).

أما عن الضرورة التي يباح من أجلها التعقيم الدائم لذوي الإعاقة العقلية فيقصد بها:

الحالة المرضية القائمة والتي إذا استمر وجودها أدت إلى هلاك المريض أو أحد أعضائه، أو تسببه في إهلاك الغير أو أحد أعضائه^(٤).

(١) الأشباه والنظائر لابن نجيم ص ٥٦، ٥٩، الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٥٠.

(٢) الموافقات للشاطبي ٣٧٥/٢، البجيرمي على الخطيب ٤/٤٧.

(٣) المبسوط للسرخسي ١٣٥/١٥، الحاوي الكبير للماوردي ٣٤٠/٩.

(٤) القوانين الفقهية لابن جزي ص ١١٦، الذخيرة للقرافي ١٠٩/٤، المجموع شرح المذهب

للنووي ٤٢/٩، الوسيط في المذهب للطوسي ١٦٨/٧، الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء.

د/ محمد خالد منصور ص ١٢٦.

ومما يشترط لاعتبار الإعاقة العقلية حالة ضرورة تدعو لإجراء التعقيم

الدائم ما يلي:

- ١- عدم وجود بديل عن إجراء التعقيم الدائم كالأدوية والعقاقير.
- ٢- أن تكون درجة الإعاقة العقلية من الدرجة المتوسطة أو الشديدة.
- ٣- أن يقرر إجراء التعقيم الدائم لجنة طبية موثوق في أمانتها.
- ٤- ألا يؤدي إجراء التعقيم الدائم لمضاعفات تؤدي إلى هلاك النفس أو

الأعضاء.

٥- وجود مرض نفسي أو عقلي أو جنسي يستلزم إجراء التعقيم الدائم بعد

تقرير من الأطباء بذلك.

٦- أن يترتب على إجراء التعقيم الدائم تحقيق مصلحة ودرء مفسدة عن

المعاق العقلي.

٧- أن يقرر الأطباء أن إجراء التعقيم الدائم للمنع من وجود نسل مشوه

وللمنع من التسبب بولادة ذرية مصابة بأمراض مستعصية؛ بالإضافة إلى تجنب

الأمراض النفسية التي تلحق المعاق العقلي وأسرته.

وقد أفتى مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنعقد في دورة مؤتمره الخامس

بالكويت من ١-٦ جمادى الأولى ١٤٠٩هـ الموافق ١٠-١٥ كانون الأول

(ديسمبر) ١٩٨٨م "يحرم استئصال القدرة على الإنجاب في الرجل أو المرأة، وهو

ما يعرف بالإعقام أو التعقيم، ما لم تدع إلى ذلك الضرورة بمعاييرها الشرعية"^(١).

(١) مجلة مجمع الفقه الإسلامي/ العدد ٤/ ج ١/ ص ٧٣، ٧٤٨.

المطلب الثاني

حكم التعقيم المؤقت لذوي الإعاقة العقلية

صورة المسألة: أن يقوم الطبيب بإجراء طبي على المعاقين العقليين من شأنه أن يقلل الشهوة ويكبح جماحها، فيتعطل عمل الجهاز التناسلي مدة مؤقتة، سواء أكان بالوسائل الهرمونية كالأدوية والحقن الهرمونية، أم بالجراحة عن طريق غلق القنوات المنوية بربطها دون قطعها.

أما عن حكم التعقيم المؤقت لذوي الإعاقة العقلية: فلم يرد في كتب الفقهاء القدامى ما ينص على تناولهم لهذه المسألة، وأيضاً لم يرد عن الفقهاء المعاصرين ما يفيد ذلك، إلا أنهم تناولوا العزل وهو يعد منعاً مؤقتاً للإيجاب، لذا يمكنني تأصيل حكم التعقيم المؤقت لذوي الإعاقة العقلية على حكم العزل.

تحرير محل النزاع:

اتفق الفقهاء على حرمة فعل أي عمل يقصد به التحرز عن الولد وقطع النسل بالكلية^(١)، سواء أكان بإعطاء الأدوية أم بإجراء جراحة طبية، واختلفوا في إجراء التعقيم المؤقت لفترة زمنية محددة دون التأثير على الأعضاء التناسلية لذوي الإعاقة العقلية.

(١) شرح الزرقاني ٣ / ٤٠٠، حاشية البجيرمي على الخطيب ٤ / ٤٧، الإنصاف للمرداوي ١ / ٣٨٣.

اختلف الفقهاء في تعقيم المعاق عقلياً تعقيماً مؤقتاً على رأيين:

الرأي الأول: يجوز تعقيم ذوي الإعاقة العقلية تعقيماً مؤقتاً للضرورة بناء على رأي الحنفية^(١)، والمالكية^(٢)، والشافعية^(٣)، والحنابلة في قول^(٤)، والإمامية^(٥)، والإباضية^(٦) بجواز العزل، ووافقهم في ذلك بعض الفقهاء المعاصرين أعضاء مجمع الفقه الإسلامي د/ محمد مذكور، الشيخ/ محمود شلتوت^(٧).

الرأي الثاني: عدم جواز تعقيم ذوي الإعاقة العقلية تعقيماً مؤقتاً، بناء على قول للحنابلة^(٨)، والظاهرية^(٩)، والزيدية^(١٠) بعدم جواز العزل مطلقاً، ووافقهم في ذلك بعض الفقهاء المعاصرين الشيخ/ عبد الرحمن الخير، الشيخ/ سيد الحسيني د/ سليمان حزين^(١١).

(١) حاشية رد المحتار لابن عابدين ١٧٥/٣، الهداية شرح بداية المبتدي للميرغيناني ٣٧٢/٤، المحيط البرهاني لابن مازة ٣٧٤/٥، بدائع الصنائع للكاساني ٣٣٤/٢، المعتصر للمنطوي ٣٠٠/١.

(٢) البيان والتحصيل لابن رشد ١٥١/١٨، القوانين الفقهية لابن جزي ص ١٤١، المعونة للثعلبي ص ٨٦٠، التاج والإكليل للمواق ١٣٣/٥، الإقناع في مسائل الإجماع لابن القطان ٢٨/٢.

(٣) المهذب للشيرازي ٤٨٢/٢، الأم للشافعي ١٨٣/٧، الحاوي الكبير للماوردي ١٥٩/١١.

(٤) المبدع لابن مفلح ٢٤٦/٦، كشاف القناع للبهوتي ١٨٩/٥، اختلاف الأئمة العلماء لابن هبيرة ١٥٩/٢.

(٥) شرائع الإسلام للحلي ٢٦٤/٤، الروضة البهية للجبلي ٨١/٥.

(٦) شرح كتاب النيل وشفاء العليل لأطفيش ٤٧٦/٦.

(٧) مجلة مجمع الفقه الإسلامي. العدد ٤/ ج ١/ ص ٧٣.

(٨) الكافي لابن قدامة ٨٤/٣، المغني لابن قدامة ٢٢٧/٧، اختلاف الأئمة العلماء لابن هبيرة ١٥٩/٢.

(٩) المحلى لابن حزم ٢٢٢/٩.

(١٠) الدراري المضية للشوكاني ٢١٤/٢، الروضة الندية للقنوجي ٤٢/٢.

(١١) مجلة مجمع الفقه الإسلامي. العدد ٤/ ج ١/ ص ٧٣.

سبب الاختلاف:

اختلف الفقهاء في حكم التعقيم المؤقت لذوي الإعاقة العقلية بناء على اختلافهم في حكم العزل؛ حيث أجازته بعض الفقهاء كوسيلة تستعمل للضرورة فترة مؤقتة؛ منعاً من حصول الولد لئلا يضر بالأُم أو الرضيع أو خشية ضيق العيش، خاصة وأنه لا راد لقضاء الله، فإذا قدر الله تعالى حصول الولد لم يمنع العزل ذلك، ومنعه بعضهم لأمر الله -عز وجل- بالتناسل واحتجاجاً بأحاديث شبهته بالوَأد الخفي، مع دعوى نسخها لأحاديث الإباحة^(١)، أيضاً قد صح العزل عن بعض الصحابة في حين منعه جماعة منهم^(٢)، فمن أجاز التعقيم المؤقت لذوي الإعاقة العقلية اعتمد على أنه وسيلة مؤقتة تستعمل للضرورة، ومن لم يجزه اعتمد على نهيه تعالى عن كل فعل يؤدي إلى قطع النسل أو تقليله.

الأدلة:

أدلة الرأي الأول:

استدل القائلون بجواز التعقيم المؤقت لذوي الإعاقة العقلية بالكتاب والسنة

والمعقول:

أولاً: الكتاب:

قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتَعَفِيفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُعْطِيَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾^(٣).

(١) تحفة الأحوذى ٤/٢٤٥، الإنصاف للمرداوي ٨/٣٤٨، الفروع لابن مفلح ٥/٣٣٠.

(٢) المحيط البرهاني لابن مازة ٥/٣٧٤، البيان والتحصيل لابن رشد ١٨/١٢١، الإشراف على

مسائل العلماء لابن المنذر ٥/١٧٨، المحلى لابن حزم ٩/٢٢٤.

(٣) سورة النور من الآية (٣٣).

وجه الدلالة:

أمر الله - عز وجل - كل من تعذر عليه النكاح ولم يجده بأي وجه من الوجوه أن يتعفف ويصبر، والأمر يفيد الوجوب^(١)، وهذا الأمر عام يشمل المعاق العقلي فإنه يتعذر عليه الزواج ولا يستطيع الصبر أو التعفف؛ لأنه ناقص العقل والتمييز فيجوز تعقيمه بصفه مؤقتة للضرورة، بإعطائه من الوسائل ما يحد من شهوته حتى لا يؤدي غيره. يمكن مناقشة هذا الاستدلال:

بأن تعقيم المعاق عقلياً لا يحميه من اعتداء الآخر عليه جنسياً، بل يحمي الآخر من اعتداء المعاق العقلي عليه، وهذا لا يكفي للقول بجواز تعقيمهم تعقيماً مؤقتاً؛ لعدم تحقق المصلحة الكاملة من التعقيم. يمكن الدفع: بأن حماية ذوي الإعاقة العقلية من اعتداء الآخر عليهم يتحقق بتوعيتهم وحمايتهم وبذل المزيد من العناية والرعاية لهم.

ثانياً: السنة:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، عَنِ الْعَزْلِ^(٢)، فَقَالَ:

- (١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢/١٢٤٤، أحكام القرآن للشافعي ١/١٩٥، أحكام القرآن للكنيا الهراسي ٤/٣١٣، الأم للشافعي ٥/١٠٢.
- (٢) العزل: عزل الشيء يعزله عزلاً إذا نحاه وصرفه، والمراد: عزل الماء عن النساء حذر الحمل، أي النزاع بعد الإيلاج لينزل خارج الفرج. (النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٢/٢٣٠، نيل الأوطار للشوكاني ٦/٢٣٥).

«مَا مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ خَلْقَ شَيْءٍ، لَمْ يَمْنَعَهُ شَيْءٌ»^(١).

وجه الدلالة:

بين النبي -صلى الله عليه وسلم- حينما سئل عن العزل أن الله تعالى إذا أراد للجنين أن يخلق فإنه سيخلق، فهذا يعد تقريراً منه -صلى الله عليه وسلم- يدل على جوازه، ولو كان محرماً لما سكت عنه^(٢)، فكما جاز العزل بمنع النطفة من الوصول للبيضة وتخصيها، جاز تعقيم المعاق العقلي بتعطيل عمل الجهاز التناسلي بصفة مؤقتة للضرورة.

نوقش هذا الاستدلال: بأن أحاديث الإباحة منسوخة بحديث ذكر النبي -صلى الله عليه وسلم- فيه أنه الوأد الخفي^(٣) والوَأد محرم، فالحديث نسخ الإباحة المتقدمة بيقين فيكون العزل محرماً^(٤).

الدفن: بأن دعوى النسخ تحتاج إلى دليل وهو معرفة التاريخ لمعرفة المتقدم من المتأخر، كما أن تسميته ؛ وأدّ خفي لا يجزم بالحرمة خاصة وأن الحديث ليس فيه ما يدل على النهي الصريح، بالإضافة إلى أن دعوى الإباحة بعد النسخ تحتاج إلى البيان^(٥).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ١٠٦٤/٢ (١٦) كتاب النكاح/ (٢٢) باب حكم العزل/ رقم (١٤٣٨).

(٢) نيل الأوطار للشوكاني ٢٣٥/٦.

(٣) سيأتي بيانه ص ٣٤.

(٤) المحلى لابن حزم ٢٢٢/٩.

(٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ٣٠٩/٩.

ثالثاً: الأثر:

عَنْ جَابِرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، قَالَ: «كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَبَلَغَ ذَلِكَ نَبِيَّ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَلَمْ يَنْهَنَا»^(١).

وجه الدلالة:

يدل تقريره -صلى الله عليه وسلم- لصحابته في هذا الأثر على جواز العزل حيث صرح الصحابي الجليل بأنهم فعلوا ذلك في زمن التشريع، ولو كان حراماً لما أقرهم عليه^(٢)، فلما أقر العزل خشية حصول الولد للمنع من الإضرار بالرضيع أو الأم أو ضيق العيش، جاز تعقيم المعاق عقلياً للضرورة بصفة مؤقتة.

نوقش هذا الاستدلال: بأن الأثر موقوف لاحتمال عدم اطلاعه -صلى الله عليه وسلم- على ذلك^(٣).

الدفع: أن هذا الاحتمال مدفوع بقوله « فَبَلَغَ ذَلِكَ نَبِيَّ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَلَمْ يَنْهَنَا» فثبت بذلك اطلاعه وتقريره وهو حجة بالإجماع، وقد ثبت ذلك من طريق أبي الزبير عن جابر، كما ذهب جمهور العلماء من المحدثين والأصوليين أن قول الصحابي "كنا نفعل كذا" مع إضافته إلى عصر الرسول كان مرفوعاً حكماً^(٤).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/١٠٦٥/١٦) كتاب النكاح/ (٢٢) باب حكم العزل/ رقم (١٤٤٠).

(٢) سبل السلام للصنعاني ٢/٢١٥، نيل الأوطار للشوكاني ٦/٢٣٤، تحفة الأحوذى للمباركافوري ٤/٢٤٥.

(٣) طرح التثريب للعراقي ٧/٥٩.

(٤) المرجع السابق.

رابعاً: المعقول:

استدلوا على جواز تعقيم ذوي الإعاقة العقلية تعقيماً مؤقتاً من المعقول بما يلي:

أولاً: أمرت الشريعة الإسلامية بالمحافظة على النسل من أي عمل يؤدي إلى تقليه أو انقطاعه^(١)، إلا أنه إذا وجدت ضرورة تدعو لذلك فإنه يجوز، وهنا قد وجدت ضرورة تبيح تعقيم المعاق العقلي بصفة مؤقتة لكبح جماح شهوته فلا يعتدي على الغير، فالغريزة الجنسية هي التي تحركه ولا بد من التحكم بها بتعظيمه مؤقتاً.

ثانياً: العمل بالقاعدة الفقهية (ارتكاب أخف الضررين دفعا لأعظمهما)^(٢) حيث يواجه المعاقون العقليون ضررين؛ تعظيمه تعقيماً مؤقتاً، ووفور شهوته مما يضر بغيره، وإجراء التعقيم المؤقت أهون وأخف من اعتدائه على الغير، فيجوز إجراء التعقيم المؤقت للمعاق عقلياً لكبح جماح شهوته فلا يعتدي على غيره.

ثالثاً: تطبيقاً للقاعدة الفقهية (الضرورات تبيح المحظورات)^(٣)، فالمحظور وهو إجراء التعقيم المؤقت للمعاق عقلياً قد أبيض هنا للضرورة؛ وهو المحافظة على حياته واستقرارها، فلا يعتدي على أحد، خاصة وأن المصلحة التي تقتضيها الضرورة أعظم من مفسدة المحظور فيجوز.

(١) الموافقات للشاطبي ٣٧٥/٢.

(٢) قواعد الأحكام للزع بن عبد السلام ٨٩/١، الأشباه والنظائر لابن نجيم ص ٨٩، الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٨٧.

(٣) الأشباه والنظائر لابن نجيم ص ٨٥، الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٨٣.

رابعاً: تطبيقاً للقاعدة الفقهية (المشقة تجلب التيسير)^(١)، فالإعاقة العقلية تعد مرضاً يوجب التخفيف عن المريض المعاق، ومن ذلك جواز تعقيمه تعقيماً مؤقتاً حماية لغيره من اعتدائه عليه بتقليل شهوته وتهذيبها، وهذا من باب الترخيص والتخفيف الذي دعا إليه الإسلام لرفع الحرج والمشقة.

خامساً: العمل بالقاعدة الفقهية (الأمر بمقاصدها)^(٢)، فالعمل يعد خيراً أو شراً بحسب نية فاعله ومقصده منه، فإن نوى خيراً فخير، وإن نوى شراً فشر، وعليه فالطبيب إذا قام بتعقيم المعاق العقلي تعقيماً مؤقتاً لكبح جماح شهوته، فقد نوى وقصد خيراً به وبغيره فيجوز.

يمكن مناقشة ما سبق من الأدلة العقلية: بأن إجراء التعقيم المؤقت لذوي الإعاقة العقلية يحد من الشهوة الجنسية ويكبح جماحها، فلا يعتدي على أحد جنسياً، لكن هذا الإجراء لا يحمي المعاق نفسه من اعتداء الآخر عليه، فلم تتحقق المصلحة الكاملة من إجراء التعقيم المؤقت، بل تحقق شرطها وهذا لا يكفي للقول بالإباحة.

يمكن الدفع: بأن حمايته من اعتداء الآخر عليه يتحقق بمرافقته وتوعيته والاهتمام به بالإضافة لتعقيمه، فقد تكون درجة الإعاقة متوسطة أو شديدة ولا يمكن معها الاستجابة للتعليم والتوجيه.

(١) الموافقات للشاطبي ١٢٢/٢، الأشباه والنظائر لابن نجيم ص ٧٥، ٨٨، الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٨٦.

(٢) الأشباه والنظائر لابن نجيم ص ٢٧، الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٨.

سادساً: قياس جواز إجراء التعقيم المؤقت لذوي الإعاقة العقلية على جواز العزل^(١) للضرورة بجامع الحاجة في كل؛ فكما أن العزل يجوز مخافة تحصيل الولد فيضر بالأم أو الرضيع، فكذا يجوز التعقيم المؤقت للمعاق عقلياً للحد من الغريزة الجنسية فلا يعتدي على أحد.

يمكن مناقشته: بأن هذا قياس مع الفارق؛ حيث إن العزل يمنع من وصول الحيوان المنوي للبيضة لتخصيبها بالقذف خارج المهبل ولا يحد من الشهوة، أما التعقيم المؤقت فيعطل عمل الجهاز التناسلي ككل فترة محددة ويحد من الشهوة ويهدبها.

يمكن الدفع: بأن وجه القياس هو قيام حالة الضرورة فيلجأ إلى التعقيم للضرورة كما يلجأ للعزل للضرورة.

أدلة الرأي الثاني:

استدلوا على عدم جواز التعقيم المؤقت لذوي الإعاقة العقلية بالكتاب والسنة

والمعقول:

أولاً: الكتاب:

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا ﴾^(٢).

(١) بدائع الصنائع للكاتاني ٣٣٤/٢، التاج والإكليل للمواق ١٣٣/٥، الحاوي الكبير للماوردي ١٥٩/١١، المغني لابن قدامة ٢٢٧/٧، الروضة البهية للجبلي ٨١/٥، شرح كتاب النيل وشفاء العليل لأطفيش ٤٧٦/٦.

(٢) سورة الإسراء الآية (٣١).

وجه الدلالة:

نهى الله - عز وجل - عن قتل الأولاد خشية الفقر وبخاصة البنات بوأدهم والنهي يشمل كل ما في حكمه؛

منعاً من تعدي البعض على البعض^(١)، ومن ذلك إجراء التعقيم المؤقت للمعاقين العقليين؛ حيث يؤثر على الجهاز التناسلي فيمنع من الإنجاب أصلاً. يمكن مناقشة هذا الاستدلال:

بأن إجراء التعقيم المؤقت للمعاق العقلي لضرورة كسر شهوته وتهذيبها؛ لئلا يضر بالغير، خاصة وأنه لا يترتب عليه التعدي على النفس بإزهاقها، أو الإضرار بالأعضاء التناسلية للمعاق العقلي، بل ويمكن عودتها لطبيعتها وعملها بمجرد وقف وسيلة التعقيم، مع إعطاء المعاق العقلي قدرًا كبيرًا من الرعاية والعناية والحماية لمنع اعتداء الغير عليه.

ثانياً: السنة:

ما روى عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهَبٍ^(٢)

(١) أحكام القرآن للجصاص ٢٦٠/٣، أحكام القرآن لابن العربي ١٩٣/٣، أحكام القرآن للكنيا

الهراسي ٢٥٨/٤، الحاوي الكبير للماوردي ٤٧٧/١١.

(٢) جدامة بنت وهب الأسدية، لها صحبة، وهي أخت عاكشة بن محصن لأمه، أسلمت بمكة

بايعت النبي - صلى الله عليه وسلم - وهاجرت مع قومها إلى المدينة، وكانت تحت أنيس

ابن قنادة بن ربيعة، من بني عمرو بن عوف، روت عن النبي - صلى الله عليه وسلم -

حديث الغيلة وروته عنها عائشة - رضي الله عنها -، روى لها الجماعة سوى البخاري

وقد وقع لنا حديثها بعلو. (تهذيب الكمال للمزي ١٤١/٣٥، تهذيب التهذيب لابن حجر

٤٠٥/١٢.

أَخْتِ عَكَاشَةَ^(١)، قَالَتْ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فِي أَنْاسٍ وَهُوَ يَقُولُ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغَيْلَةِ، فَنَظَرْتُ فِي الرُّومِ وَفَارِسَ، فَإِذَا هُمْ يُغِيلُونَ أَوْلَادَهُمْ، فَلَا يَصُرُّ أَوْلَادَهُمْ ذَلِكَ شَيْئًا»، ثُمَّ سَأَلُوهُ عَنِ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «ذَلِكَ الْوَأْدُ الْخَفِيُّ»، زَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ: عَنِ الْمُقْرِيِّ، وَهِيَ: «وَإِذَا الْمَوْعُودَةُ سُنَّتْ»^(٢).

وجه الدلالة:

نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- عن العزل؛ لما فيه من قطع ما يؤدي إلى الحياة بالقذف خارج المهبل، فهو بذلك أتلف النطفة واعتدى على ما فيه نوع حياة، وشبهه بالوآد الخفي ولم يجعله وأداً ظاهراً؛ لأن الحياة لم تتحقق بعد^(٣)

(١) عكاشة بن محصن بن قيس بن مرة بن كثير بن خزيمة الأسدي، من سادات الصحابة وفضلائهم، هاجر إلى المدينة، شهد بدرًا، وأبلى فيها بلاءً حسنًا، وانكسر في يده سيفه فأعطاه النبي -صلى الله عليه وسلم- عرجونًا، أو عودًا فعاد في يده سيفًا فسماه العون ولم يزل عنده يشهد به المشاهد حتى قتل في الردة، شهد أحدًا، والخنق، والمشاهد كلها مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وبشره -صلى الله عليه وسلم- بأنه ممن يدخل الجنة بغير حساب، قتله طليحة الأسدي مدعي النبوة في خلافة أبي بكر، روى عنه أبو هريرة، وابن عباس. (أسد الغابة لابن الأثير ٤/٦٤، سير أعلام النبلاء للذهبي ٣/١٨٩).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/١٠٦٧/١٦) كتاب النكاح/ (٢٢) باب حكم العزل/ رقم (١٤٤٢).

(٣) سبل السلام للصنعاني ٢/٢١٣، شرح مصابيح السنة لابن الملك ٣/٥٨٢، طرح التثريب في شرح التقريب للعراقي ٧/٦٢، المهذب للشيرازي ٢/٤٨٢.

مما يدل على عدم جواز تعقيم المعاق العقلي تعقيماً مؤقتاً؛ لأنه يقطع ما يؤدي إلى الحياة بتعطيل عمل الجهاز التناسلي فكان في معنى العزل.

نوقش هذا الاستدلال:

بأنه معارض بما روى أن أبا هريرة، قال: قيل للنبي -صلى الله عليه وسلم-: إن اليهود تقول: إن العزل هو الموءودة الصغرى. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كذبت يهود كذبت يهود، لو أراد الله خلقها لم يستطع عزلها»^(١)، فهذا يدل على كذب من زعم أن العزل وأد، كما أخبر على -كرم الله وجهه- أنه لا وأد إلا لمن نفخت فيه قبل ذلك، وما لم ينفخ فيه الروح موات غير موءود^(٢).

ويمكن مناقشته أيضاً: بأن الحديث وارد في النهي عن العزل؛ وهو القذف خارج المهبل؛ لمنع وصول الحيوان المنوي للبيضة لتخصيبها مما يمنع تكون الجنين، ولم يرد فيه ما ينهى عن التعقيم المؤقت فيقتصر على مورد النص، خاصة أن التعقيم المؤقت ليس في معنى العزل؛ لأنه عبارة عن تعطيل عمل الجهاز التناسلي فترة مؤقتة، كما أن العزل ليس فيه تقليل أو تهذيب للشهوة.

ثالثاً: المعقول:

استدلوا على عدم جواز إجراء التعقيم المؤقت لذوي الإعاقة العقلية من

المعقول بما يلي:

(١) أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده ١٠/٤٠٥/ رقم (٦٠١١)، وقال: إسناده حسن.

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٧/٣٣٠.

أولاً: يحرم التعقيم المؤقت لذوي الإعاقة العقلية قياساً على القول بتحريم العزل^(١) بجامع أن كلاهما فيه قطع ما يؤدي للحياة، ويمنع من تكون الولد ووجوده.

يمكن مناقشته: بأن هذا قياس مع الفارق؛ حيث إن العزل منع حصول الولد بالقذف خارج المهبل، أما التعقيم المؤقت فتعطيل لعمل الأعضاء التناسلية مدة زمنية.

ثانياً: العمل بالقاعدة الفقهية (الضرر لا يزال بالضرر)^(٢)، فلا يجوز دفع ضرر عدم قدرة المعاق العقلي على التحكم في تصرفاته وغرائزه بإلحاق ضرر آخر به بتعظيمه تعقيماً مؤقتاً.

يمكن مناقشته: بأن التعقيم المؤقت لا يضر بالمعاق العقلي؛ لأنه يحد من شهوته دون أن يؤثر على وظيفة الأعضاء التناسلية فلا يقع منه اعتداء على الغير، بالإضافة إلى أن حماية الأهل له وتوعيته ومرافقته؛ تمنع من إيذاء الغير له.

ثالثاً: حرمت الشريعة الإسلامية المساس بالجسم البشري إلا للضرورة ولا توجد ضرورة تستدعي تعقيم ذوي الإعاقة العقلية وإن كان تعقيماً مؤقتاً فيحرم لما فيه من تغيير خلق الله؛ حيث إن الله تعالى خلقهم قادرين على الإيجاب^(٣).

(١) المجموع شرح المذهب للمطيعي ٤٢١/١٦، الأم للشافعي ١٨٣/٧، المحلى لابن حزم ٢٢٢/٩، السيل الجرار للشوكاني ١٥٢، الدراري المضية لشوكاني ٢١٤/٢.

(٢) الأشباه والنظائر لابن نجيم ص ٨٧، الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٨٦.

(٣) الطب النبوي لابن قيم الجوزية ص ١٣٨، زاد المعاد لابن قيم الجوزية ١١١/٣.

رابعاً: تقضي قواعد مزاوله العمل الطبي بأن تدخل الطبيب للعلاج أو الوقاية، وبما أن التعقيم المؤقت لذوي الإعاقة العقلية ليس للعلاج، فلا يجوز ممارسة أي عمل طبي على الأعضاء التناسلية للمعاق العقلي^(١).

يمكن مناقشته: بأن إجراء التعقيم المؤقت لضرورة تهديب الغريزة الجنسية لدى المعاق العقلي منعاً لضرر تعديه على الغير، كما أنه لا يعد من قبيل تغيير خلق الله؛ لأنه تعطيل مؤقت لعمل العضو التناسلي، ويمكن استعادة الأعضاء وظيفتها بمجرد وقف وسيلة التعقيم.

خامساً: القول بإباحة تعقيم المعاق العقلي يفتح الباب للاعتداء الجنسي عليه دون ترك أي أثر لجريمته.

يمكن مناقشته: بأنه بالإضافة لإجراء التعقيم المؤقت للمعاق العقلي فإنه لا بد من توعيته وتعليمه ومرافقته لحمايته من اعتداء الغير عليه، كما أنه من الممكن إثبات جريمة الاعتداء الجنسي وغيرها.

الرأي المختار:

بعد عرض آراء الفقهاء وأدلتهم وما ورد عليها من مناقشات فإنه يتضح لى أن الرأي المختار جواز تعقيم ذوي الإعاقة العقلية بشروط يجب مراعاتها، للأسباب التالية:

أولاً: قوة ما استدل به هذا الرأي، وإمكان الرد على ما ورد على أدلتهم من مناقشات، في حين أن الرأي الثاني قد استدل بأدلة تم مناقشتها بما لم يمكنهم دفعه.

(١) الطب النبوي لابن قيم الجوزية ص ١٣٨، زاد المعاد لابن قيم الجوزية ٢ / ٣ / ١١١.

ثانياً: أنه يعد من باب التيسير عن المعاق العقلي وأسرته، ورفع للحرَج الذي يعد من المقاصد الأساسية للشريعة الإسلامية، فلا يكلف المعاق العقلي بما لا يطيق، خاصة وأنه غير قادر على التحكم في تصرفاته.

ثالثاً: من الضرورات التي أمرت الشريعة الإسلامية بحفظها النفس والنسل والعرض، إلا أن المقدم هو حفظ النفس بمنع الاعتداء عليها أو إيذائها، وهذا يتحقق في القول بجواز التعقيم المؤقت بشروط يجب مراعاتها.

رابعاً: أن هذا القول فيه جلب للمصالح ودرء للمفاسد الذي دعت إليه الشريعة الإسلامية؛ حيث إن التعقيم المؤقت يحد من شهوة المعاق العقلي، فلا يعتدي على الغير، كما أنه لا يذهب بمنفعة العضو التناسلي.

خامساً: يحمل النهي الوارد في حديث جدامة على الكراهة التنزيهية وهي ما كانت إلى الحل أقرب، خاصة وأن هناك من أقره من الصحابة رضوان الله عليهم. **أما عن شروط جواز إجراء التعقيم المؤقت لذوي الإعاقة العقلية فهي كالآتي:**

- ١- تحقق الضرورة التي تدعو لإجراء التعقيم المؤقت.
- ٢- ألا يترتب على التعقيم المؤقت ضرر، فلا قطع أو استئصال للأعضاء التناسلية.
- ٣- أن يكون التعقيم لفترة محددة، مع إمكان عودة الأعضاء لعملها ووظيفتها عند وقف الوسيلة.
- ٤- أن يتحقق الغرض من استعمالها، مع اعتبار أنه إذا أمكن التعقيم المؤقت بالأدوية لم يلجأ للجراحة.
- ٥- التأكد من أن الإعاقة ستورث للجيل القادم؛ منعاً من إيجاد جيل يعاني من الإعاقة العقلية.

- ٦- أن يكون المعاق اعتمادياً غير قادر على تحمل أي مسؤولية؛ أي متوسط أو شديد الإعاقة.
- وقد نصت الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة العقلية عام ٢٠٠٨ م على:
- ١- حق ذوي الإعاقة في التزويج وتأسيس أسرة لمن هم في سن الزواج برضا تام خالٍ من الإكراه.
 - ٢- حق ذوي الإعاقة في اتخاذ قرار الإنجاب، مع تحديد عدد الأطفال المراد إنجابهم، وفترة التباعد بينهم.
 - ٣- حق ذوي الإعاقة في الحفاظ على خصوبتهم بما في ذلك الأطفال كالأسيوياء.
 - ٤- عدم فصل أي طفل عن أبويه رغماً بسبب إعاقة للطفل أو أحد أبويه أو كليهما إلا بقرار السلطة المختصة.
 - ٥- توفر الدولة رعاية بديلة لطفل ذي إعاقة داخل أسرته الكبرى حال عدم قدرة الأسرة المباشرة على رعايته.
 - ٦- تمكين ذوي الإعاقة من ممارسة هذه الحقوق بالوسائل اللازمة لذلك.
 - ٧- كفالة مشاركة وإشراك الأشخاص ذوي الإعاقة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع.
 - ٨- احترام الفوارق وقبول الأشخاص ذوي الإعاقة كجزء من التنوع البشري والطبيعة البشرية.

٩- احترام القدرات المتطورة للأطفال ذوي الإعاقة واحترام حقهم في الحفاظ على هويتهم^(١).

هذا وقد تناول المشرع المصري في القانون (١٠) لسنة ٢٠١٨ م حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الباب الخاص بالعقوبات المواد (٤٤)، (٤٥) ما نصه:
يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ٦ أشهر وبغرامة لا تقل عن ٥٠٠٠ جنيهاً ولا تزيد عن ٥٠٠٠٠ جنيهاً كل من عرض شخصاً لحالة من الحالات التالية:

١- استخدام وسائل علاجية أو تجارب طبية تضر بالطفل أو الشخص دون وجود سند قانوني.

٢- عدم توفير التهينة المكانية والأمنية والإرشادية للأشخاص ذوي الإعاقة في محل عملهم وتعرضهم للإهانة والتحقير أو التحريض على العنف والكرهية والاحتقار.

٣- عدم توفير العلاج اللازم للأطفال ذوي الإعاقة أو عدم توفير المواد الغذائية والضرورية للأطفال ذوي الإعاقة الذهنية خاصة حالات التمثيل الغذائي.

٤- الاعتداء بالضرب أو بأى وسيلة أخرى على الأطفال ذوي الإعاقة في دور الإيداع والتأهيل والحضانات ومؤسسات التعليم كالاغتداء الجنسي أو الإيذاء أو التهديد أو الاستغلال.

كما نصت المادة (٤٦) من هذا القانون على: "معاينة من يقوم بإخصاء أو تعقيم أو إجهاض غير قانوني لذوي الإعاقة بالسجن المشدد"^(٢).

(١) اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري ص ٨.

(٢) مواد العقوبات في مشروع قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

ويمكننى القول بأن المجتمعات قد تحولت من رفض تام لذوي الإعاقة العقلية إلى الاعتراف الكامل بكافة حقوقهم، بل والمطالبة لهم بمزيد من الحقوق لتحقيق نوع من المساواة بينهم وبين الأصحاء، ودمجهم فى مجتمعاتهم بما يتوافق مع قدراتهم وما اكتسبوه من مهارات.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبفضله تسمو النفوس الطيبات وأصلى وأسلم على معلم البشرية ومزكيها، مبين الحلال من الحرام، وبعد ،،، فأحمده سبحانه على نعمة إتمام هذا البحث، الذي أفادني بفوائد جمة، وتوصلت فيه إلى نتائج وتوصيات مهمة، ألا وهي:

أهم النتائج

- ١- يقصد بتعقيم ذوي الإعاقة العقلية الإجراءات الطبية لمنع ذوي الإعاقة العقلية من التناسل مؤقتاً أو على الدوام، عن طريق الجراحة أو باستخدام عقاقير خاصة.
- ٢- تتعدد تصنيفات الإعاقة العقلية نظراً لتأثيرها على الجهاز العصبي والسلوك التكيفي للإنسان، فمنها ما يعتمد على الشكل الخارجي، ومنها ما يعتمد على مستوى الذكاء، ومنها ما يعتمد على المهارات الذهنية المحدودة، ومنها ما يعتمد على السلوك الاجتماعي.
- ٣- تحدث الإصابة بالإعاقة العقلية في مراحل مختلفة؛ إما أثناء الحمل، أو عند الولادة، أو بعد الولادة.
- ٤- إجراء التعقيم لذوي الإعاقة العقلية إما أن يكون دائماً أو مؤقتاً ولكل وسائله المستخدمة له.
- ٥- إجراء التعقيم الدائم لذوي الإعاقة العقلية لا يجوز باتفاق الفقهاء إلا للضرورة.
- ٦- إجراء التعقيم المؤقت لذوي الإعاقة العقلية يجوز بشروط وضوابط يجب مراعاتها على الرأي المختار.

أهم التوصيات

- ١- أوصى الأزواج المقبلين على الإنجاب بالأخذ بالأسباب لمنع الإصابة بالإعاقة العقلية الناتجة عن الأمراض المزمنة والوقاية منها بالمتابعة الطبية الدورية، واتباع الأسلوب الصحي للحياة.
- ٢- أنشد وزارة التضامن الاجتماعي بإعداد مراكز لتأهيل ذوي الإعاقة العقلية؛ للتفاعل الإيجابي مع المجتمع من خلال عقد برامج وأنشطة إجتماعية وكل ما يلزم لتأهيلهم لسوق العمل.
- ٣- أوصى أسر ذوي الإعاقة العقلية بتوفير بيئة صحية آمنة لهم، مع الاهتمام بالجانب النفسي والتعليمي لهم، وتطوير مهاراتهم الذهنية.
- ٤- أنشد الجهات الصحية بتوفير العناية الطبية الكاملة لذوي الإعاقة العقلية، وتقديم كافة سبل الرعاية الطبية لهم، ومتابعتهم متابعة دورية.
- ٥- أنشد مؤسسات المجتمع المدني بضرورة مشاركة ذوي الإعاقة العقلية في مشاريع التنمية المجتمعية دون تهميش أو إقصاء، وهذا من قبيل مساواتهم بالأصحاء والعمل على دمجهم في مجتمعاتهم.

فهرس المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم.

ثانياً: كتب التفسير وعلوم القرآن:

- ١- أحكام القرآن لأحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفي: ٣٧٠هـ) / تحقيق: عبد السلام شاهين / الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م - دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٢- أحكام القرآن لعلي بن محمد أبو الحسن الطبري الكيا الهراسي الشافعي (المتوفي: ٥٠٤هـ) / تحقيق: موسى محمد، عزة عطية / الطبعة: الثانية ١٤٠٥هـ - دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٣- أحكام القرآن لمحمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الإشبيلي المالكي (المتوفي: ٥٤٣هـ) / الطبعة: الثالثة ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م - دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٤- أنوار التنزيل وأسرار التأويل لعبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (المتوفي: ٦٨٥هـ) / تحقيق: محمد المرعشلي / الطبعة: الأولى - ١٤١٨هـ - دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٥- الجامع لأحكام القرآن لمحمد بن أحمد الأنصاري القرطبي / طبعة: دار الشعب.
- ٦- جامع البيان في تأويل القرآن لمحمد بن جرير بن يزيد الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفي: ٣١٠هـ) / تحقيق: أحمد شاکر / الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م - مؤسسة الرسالة.

ثالثاً: كتب الحديث وعلومه:

- ١- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى لمحمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفي: ١٣٥٣هـ) / طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت.

- ٢- سبل السلام لمحمد بن إسماعيل بن صلاح الحسني الكحلاني الصنعاني (المتوفى: ٥١١٨٢هـ) / طبعة: دار الحديث.
- ٣- شرح سنن النسائي «ذخيرة العقبي في شرح المجتبي» لمحمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَوِيّ / الطبعة: الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م - دار آل بروم.
- ٤- شرح صحيح البخاري لابن بطلال علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ) / تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم / الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م - مكتبة الرشد - السعودية، الرياض.
- ٥- شرح مصابيح السنة للإمام البغوي لمحمد بن عبد اللطيف بن عبد العزيز بن فرشتا الرومي الكرمانى، الحنفى، ابن الملك (المتوفى: ٨٥٤هـ) / الطبعة: الأولى ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م - إدارة الثقافة الإسلامية.
- ٦- صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل البخاري الجعفي / تحقيق: محمد زهير / الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ - دار طوق النجاة.
- ٧- طرح التثريب في شرح التقريب لعبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ) / المطبعة المصرية القديمة.
- ٨- عمدة القاري شرح صحيح البخاري لمحمود بن أحمد بن موسى الغيتأبي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ) / دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٩- فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي / طبعة: ١٣٧٩ - دار المعرفة - بيروت.

- ١٠- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لعلي بن محمد نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ) // الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م - دار الفكر - بيروت.
- ١١- مسند أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ) // تحقيق: حسين سليم أسد / الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤ - دار المأمون للتراث - دمشق.
- ١٢- المسند الصحيح المختصر مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) // تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي / طبعة: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ١٣- منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري لحمزة محمد قاسم / طبعة: ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م - مكتبة دار البيان - دمشق ، مكتبة المؤيد - الطائف.
- ١٤- النهاية في غريب الحديث والأثر للمبارك بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري بن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ) // تحقيق: طاهر الزاوي - محمود الطناحي / طبعة: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م - المكتبة العلمية - بيروت.
- ١٥- نيل الأوطار لمحمد بن علي بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) // تحقيق: عصام الدين الصبابطي / الطبعة: الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م - دار الحديث - مصر.

رابعاً: كتب أصول الفقه:

- ١- الموافقات في أصول الشريعة لإبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي أبي إسحاق الشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ) // طبعة: دار المعرفة.

خامساً: كتب قواعد الفقه:

- ١- الأشباه والنظائر علي مذهب أبي حنيفة النعمان لزين العابدين بن إبراهيم بن نجيم/الطبعة: الأولى ١٤١٣ - ١٩٩٣ - دار الكتب العلمية. بيروت.
- ٢- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي (المتوفي: ٩١١هـ) // الطبعة: الأولى ١٤١٣ - ١٩٨٣ - دار الكتب العلمية.
- ٣- قواعد الأحكام في مصالح الأنام لعز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي (المتوفي ٦٦٠هـ) // طبعة: مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة.

سادساً: كتب الفقه:

كتب المذهب الحنفي:

- ١- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لعلاء الدين بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفي: ٥٨٧هـ) // الطبعة: الثانية ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م - دار الكتب العلمية.
- ٢- البناية شرح الهداية لمحمود بن أحمد بن موسى بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفي: ٨٥٥هـ) // الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م - دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٣- تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق لعثمان بن علي الزيلعي الحنفي/الطبعة: الثانية - دار الكتاب الإسلامي. ٤- حاشية رد المحتار علي الدر المختار لمحمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفي: ١٢٥٢هـ) // الطبعة: الثانية ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م - دار الفكر - بيروت.

- ٥- المبسوط لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفي: ٤٨٣هـ) / طبعة: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م - دار المعرفة - بيروت.
- ٦- المحيط البرهاني في الفقه النعماني لمحمود بن أحمد بن عبد العزيز بن مازة البخاري الحنفي (المتوفي: ٦١٦هـ) / تحقيق: عبد الكريم الجندي / الطبعة: الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م - دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٧- المعتصر من المختصر من مشكل الآثار ليوסף بن موسى بن محمد، جمال الدين المَلطى الحنفي (المتوفي: ٨٠٣هـ) / طبعة: عالم الكتب - بيروت.
- ٨- الهداية في شرح بداية المبتدي لعلي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني (المتوفي: ٥٩٣هـ) / تحقيق: طلال يوسف / طبعة: دار احياء التراث العربي - بيروت.
- كتب المذهب المالكي:**
- ١- الإقناع في مسائل الإجماع لعلي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي بن القطان (المتوفي: ٦٢٨هـ) / تحقيق: حسن الصعيدي / الطبعة: الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م - الفاروق الحديثة.
- ٢- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة لمحمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفي: ٥٢٠هـ) / تحقيق: محمد حجي / الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م - دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- ٣- التاج والإكليل لمختصر خليل لمحمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (المتوفي: ٨٩٧هـ) / الطبعة: الأولى ١٤١٦هـ - ١٩٩٤م - دار الكتب العلمية.

- ٤- الذخيرة لأحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ) / تحقيق: محمد بو خبزة/ الطبعة: الأولى ١٩٩٤ م - دار الغرب الإسلامي - بيروت.
- ٥- شرح الزرقاني على مختصر خليل لعبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني المصري (المتوفى: ١٠٩٩هـ) / الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م - دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- ٦- الفواكه الدواني علي رسالة ابن أبي زيد القيرواني لأحمد بن غانم بن سالم ابن مهنا النفراوي الأزهري المالكي (المتوفى: ١١٢٦هـ) / الطبعة: الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ م - دار الكتب العلمية.
- ٧- القوانين الفقهية لمحمد بن أحمد بن عبد الله بن جزي الكلبي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ) / الطبعة: الأولى ١٤٠٤ - ١٩٨٤ - دار الكتاب العربي.
- ٨- المعونة علي مذهب عالم المدينة «الإمام مالك بن أنس» لعبد الوهاب بن علي ابن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (المتوفى: ٤٢٢هـ) / تحقيق: حميش عبد الحق / طبعة: المكتبة التجارية - مكة المكرمة.
- ٩- المنتقى شرح الموطأ لسليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: ٤٧٤هـ) / الطبعة: الأولى ١٣٣٢ هـ - مطبعة السعادة.

كتب المذهب الشافعي:

- ١- الإشراف علي مذاهب العلماء لمحمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ) / تحقيق: صغير الأنصاري / الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م - مكتبة مكة الثقافية - الإمارات العربية المتحدة.

- ٢- الأم لمحمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفي: ٢٠٤هـ) / طبعة: ٥١٤١٠ - ١٩٩٠م - دار المعرفة - بيروت.
- ٣- حاشية البجيرمي علي الخطيب لسليمان بن محمد بن عمر البُجَيْرَمِيّ المصري الشافعي (المتوفي: ١٢٢١هـ) / الطبعة: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م - دار الفكر.
- ٤- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي شرح مختصر المزني لعلي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفي: ٤٥٠هـ) / تحقيق: علي معوض، عادل عبد الموجود / الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩م - دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٥- المجموع شرح المذهب مع تكملة السبكي والمطيعي لمحبي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفي: ٦٧٦هـ) / طبعة: دار الفكر.
- ٦- المذهب في فقه الإمام الشافعي لإبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفي: ٤٧٦هـ) / طبعة: دار الكتب العلمية.
- ٧- الوسيط في المذهب لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفي: ٥٠٥هـ) / تحقيق: أحمد إبراهيم، محمد تامر / الطبعة: الأولى ١٤١٧ - دار السلام - القاهرة.

كتب المذهب الحنبلي:

- ١- اختلاف الأئمة العلماء ليحيى بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني (المتوفي: ٥٦٠هـ) / تحقيق: السيد يوسف / الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م - دار الكتب العلمية - بيروت.

- ٢- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف لعلي بن سليمان بن أحمد المرّداوي (المتوفي: ٨٨٥هـ) // تحقيق: عبد الله التركي، عبد الفتاح الحلّو/ الطبعة: الأولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م - هجر للطباعة - القاهرة.
- ٣- زاد المعاد في هدي خير العباد لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن قيم الجوزية (المتوفي: ٧٥١هـ) / الطبعة: السابعة والعشرون ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م - مؤسسة الرسالة - بيروت.
- ٤- الكافي في فقه الإمام أحمد لعبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي (المتوفي: ٦٢٠هـ) // الطبعة: الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م - دار الكتب العلمية.
- ٥- كتاب الفروع لمحمد بن مفلح بن مفرج، شمس الدين المقدسي الحنبلي (المتوفي: ٧٦٣هـ) // تحقيق: عبد الله التركي / الطبعة: الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م - مؤسسة الرسالة.
- ٦- كشف القناع عن متن الإقناع لمنصور بن يونس بن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفي: ١٠٥١هـ) طبعة: دار الكتب العلمية.
- ٧- المبدع في شرح المقنع لإبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح (المتوفي: ٥٨٨٤هـ) // الطبعة: الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م - دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٨- المغني لعبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الدمشقي الحنبلي (المتوفي: ٦٢٠هـ) // طبعة: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م - مكتبة القاهرة.

كتب المذهب الظاهري:

- ١- المحلى بالآثار لعلي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفي: ٤٥٦هـ) / طبعة: دار الفكر - بيروت.

كتب المذهب الزيدي:

- ١- الدراري المضية شرح الدرر البهية لمحمد بن علي بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفي: ١٢٥٠هـ) / الطبعة: الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م - دار الكتب العلمية .
- ٢- الروضة الندية لمحمد صديق خان بن حسن بن علي الحسيني البخاري القنوجي (المتوفي: ١٣٠٧هـ) / الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م - دار ابن القيم الرياض، دار ابن عفان القاهرة.
- ٣- السيل الجرار المتدفق علي حدائق الأزهار لمحمد بن علي بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفي: ١٢٥٠هـ) / الطبعة: الأولى - دار ابن حزم.

كتب المذهب الإمامي:

- ١- الروضة البهية شرح اللمعة الدمشقية لزين الدين بن علي العاملي الجبعي / الطبعة: الثالثة ١٤٠٣ - ١٩٨٣ - دار إحياء التراث العربي.
- ٢- شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام لنجم الدين جعفر بن الحسن الحلبي (المتوفي ٦٧٦هـ) / تحقيق: عبد الحسين محمد / الطبعة: الأولى ١٣٨٩ - ١٩٦٩ - مطبعة الآداب - النجف الأشرف.

كتب المذهب الإباضي:

- ١- شرح كتاب النيل وشفاء العليل لمحمد بن يوسف أطفيش / الطبعة: الثانية ١٣٩٢ - ١٩٧٢ - مكتبة الإرشاد.

سابعاً: كتب اللغة:

- ١- تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد بن عبد الرزاق الحسين مرتضى الزبّيدي (المتوفي ١٢٠٥هـ)/ طبعة: دار الهداية.
- ٢- تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (المتوفي: ٣٧٠هـ)/تحقيق: محمد عوض /الطبعة: الأولى ٢٠٠١م- دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٣- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لإسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي/ تحقيق: أحمد عطار/الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م - دار العلم للملايين.
- ٤- القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً د. سعدي أبو حبيب/الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨ م - دار الفكر.
- ٥- كتاب العين للخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري/تحقيق: مهدي المخزومي/ طبعة: دار ومكتبة الهلال.
- ٦- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية لأيوب بن موسى الحسيني، أبو البقاء الحنفي (المتوفي: ١٠٩٤هـ)/تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري/طبعة: مؤسسة الرسالة - بيروت
- ٧- لسان العرب لمحمد بن مكرم بن علي بن منظور الأنصاري(المتوفي: ٧١١هـ)/ الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ - دار صادر - بيروت.
- ٨- مجمل اللغة لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي(المتوفي: ٣٩٥هـ)/تحقيق: زهير سلطان/الطبعة: الثانية - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م - مؤسسة الرسالة - بيروت.

- ٩- مختار الصحاح لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفي: ٦٦٦هـ) / تحقيق: يوسف محمد / الطبعة: الخامسة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م - المكتبة العصرية، الدار النموذجية - بيروت صيدا.
- ١٠- معجم اللغة العربية المعاصرة د/ أحمد مختار عمر (المتوفي: ١٤٢٤هـ) / الطبعة: الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م - عالم الكتب.
- ١١- معجم مقاييس اللغة لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (المتوفي: ٣٩٥هـ) / تحقيق: عبد السلام هارون / طبعة: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م - دار الفكر.
- ١٢- المعجم الوسيط / مجمع اللغة العربية بالقاهرة - دار الدعوة .
- ثامناً: كتب التراجم:**
- ١- أسد الغابة في معرفة الصحابة لعز الدين بن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري (المتوفي: ٦٣٠هـ) / طبعة: دار الكتب العلمية.
- ٢- تهذيب التهذيب لأحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفي: ٨٥٢هـ) / الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ - دائرة المعارف النظامية، الهند.
- ٣- تهذيب الكمال في أسماء الرجال ليوسف بن عبد الرحمن بن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبلي المزي (المتوفي ٧٤٢هـ) / تحقيق: بشار عواد / الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠ - مؤسسة الرسالة - بيروت.
- ٤- سير أعلام النبلاء لمحمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفي: ٧٤٨هـ) / تحقيق: شعيب الأرنؤوط / الطبعة: الثالثة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م - مؤسسة الرسالة.

تاسعاً: كتب حديثة متنوعة:

- ١- اتفاقية حقوق الشخص ذوى الإعاقة والبروتوكول الاختياري.
- ٢- الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء فى الفقه الإسلامى د/ محمد خالد منصور/
الطبعة الثانية ١٤٢٠ - ١٩٩٩ - دار النفائس - الأردن.
- ٣- أحكام وسائل منع الحمل دراسة طبية فقهية عباسى مجدوب محمد عزوز/
طبعة: ١٤٣٠ - ٢٠٠٩ - مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير فى العلوم
الإنسانية - جامعة الجزائر - كلية العلوم الإسلامية .
- ٤- التربية الخاصة وبرامجها. د/ عبد الفتاح عبد المجيد الشريف / طبعة: ٢٠١١
- مكتبة الأنجلو المصرية.
- ٥- تنظيم النسل بين الحل والحرمة. د/ فرج زهران الدمرداش/ طبعة: ملتقى
الفكر، دار المعرفة الأزهرية .
- ٦- الطبيب أدبه وفقهه. د/ زهير السباعي، د/ محمد علي البار/ الطبعة: الأولى
١٤١٣ - ١٩٩٣ - دار القلم، الدار الشامية.
- ٧- الطب النبوي. لمحمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (متوفى: ٧٥١هـ)/ طبعة
مكتبة الدعوة الأزهرية.
- ٨- الفقه الإسلامى وأدلته. د/ وهبة الزحيلي/ الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ -
١٩٨٩م - دار الفكر.
- ٩- مجلة مجمع الفقه الإسلامى التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامى بجدة/ العدد
الرابع.
- ١٠- المدخل إلى التربية الخاصة د/ جمال محمد الخطيب، منى صبحى
الحديدى/ الطبعة: الأولى ١٤٣٠ - ٢٠٠٩ - دار الفكر.

- ١١- مدخل إلى التربية الخاصة د/ قحطان أحمد الظاهر / الطبعة: الثانية ٢٠٠٨
- دار وائل - عمان.
- ١٢- المدخل إلى التربية الخاصة للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة د/سعيد حسنى العزة/ الطبعة: الأولى ٢٠٠٢ - الدار العلمية الدولية - الأردن.
- ١٣- مقدمة في الإعاقة العقلية د/ فاروق الروسان / الطبعة: الثانية ٢٠٠٣م - دار الفكر.
- ١٤- مقدمة في التربية الخاصة د/تيسير كوافحة، عمر فواز / الطبعة: ٢٠٠٣ - ١٤٢٣م- دار الميسرة.
- ١٥- مقياس المهارات الأكاديمية لدى الأطفال ذوي الإعاقة العقلية البسيطة د. مروة كمال أحمد/مجلة الإرشاد النفسى - العدد ٤٩ يناير ٢٠١٧ - جامعة عين شمس .
- ١٦- منع الحمل بالتعقيم والوسائل المؤقتة في الفقه الإسلامى العبد خليل أبو عيد/الجامعة الأردنية - دراسات - العلوم الإنسانية/طبعة: ١٩٨٧م.
- ١٧- المنع الدائم للحمل دراسة فقهية د. أحمد بن فهد بن حمين الفهد/ مجلة الجمعية الفقهية السعودية.
- ١٨- منع الحمل الجراحى (التعقيم) دراسة فقهية لسعد بن عبد الله السبر/ طبعة: ١٤٣١هـ - جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية - المعهد العالى للقضاء.
- ١٩- وسائل منع الحمل/الإدارة العامة للعناية الشخصية والصحة والرفاهية/طبعة: ٢٠١٩ - أرمينيا رومانيا.
- عاشراً: مواقع الكترونية:**

١- الإخصاء.

<https://stringfixer.com/ar/Castrated>

٢- استئصال الرحم بطريق البطن.

<https://www.mayoclinic.org>

٣- استئصال المبيض (جراحة استئصال المبيض).

<https://www.mayoclinic.org/>

٤- التهاب السحايا الفيروسي

٥ <https://www.msmanuals.com/> - التخلف العقلي،

مفهومه، أسبابه، تشخيصه، كيفية علاجه د/محمد الشناوى.

<https://www.starshams.com/>

٦- التخلف الفكرى لعبد الله الصبى.

<http://www.gulfkids.com>

٧- التعقيم الدائم.

<https://www.mayoclinic.org/>

٨- خيارات وسائل منع الحمل.

<https://www.mayoclinic.org/>

٩- قضية تعقيم ذوي الإعاقة الذهنية.

<https://www.specialegypt.com/>

١٠- ما هو الإخصاء الكيماوى للرجال.

<https://www.almrsal.com/post/>

١١- ما هي عملية استئصال الرحم بالمنظار.

<https://www.hiamag.com>

١٢- مشروع قانون لإلغاء التعقيم القسري لذوي الاحتياجات الخاصة في إسبانيا.

<https://arabic.euronews.com/>

١٣- للرجال فقط تعقيم دون حرجة.

<https://alqabas.com/article/>

١٤- مواد العقوبات في مشروع قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

www.youm7.com/story/

<https://>:

١٥- وسائل منع الحمل الجراحية.

<https://e3arabi.com/health/>

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٢٠٣٠	المقدمة
٢٠٣٥	المبحث الأول: التعريف بتعقيم ذوي الإعاقة العقلية، ويتضمن مطلبين:
٢٠٣٥	المطلب الأول: حقيقة التعقيم في اللغة والاصطلاح.
٢٠٣٩	المطلب الثاني: حقيقة الإعاقة العقلية في اللغة والاصطلاح.
٢٠٤٦	المبحث الثاني: أنواع الإعاقة العقلية وأسباب الإصابة بها، ويتضمن مطلبين:
٢٠٤٦	المطلب الأول: أنواع الإعاقة العقلية.
٢٠٥٢	المطلب الثاني: أسباب الإصابة بالإعاقة العقلية.
٢٠٥٦	المبحث الثالث: صور تعقيم ذوي الإعاقة العقلية.
٢٠٦٤	المبحث الرابع: موقف الفقه الإسلامي من تعقيم ذوي الإعاقة العقلية، ويتضمن مطلبين:
٢٠٦٤	المطلب الأول: حكم التعقيم الدائم لذوي الإعاقة العقلية.
٢٠٧٣	المطلب الثاني: حكم التعقيم المؤقت لذوي الإعاقة العقلية.
٢٠٩١	الخاتمة
٢٠٩٣	المصادر والمراجع
٢١٠٨	فهرس الموضوعات